جامعة أحمد دراية أدرار

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي

شعبة العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

مساهـــمة البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية - تيميمون

إعداد الطلبة:

- خنفسي محمد عبد الناصر
- مالك سعيـــــــــــــد

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الصفة
أقاسم حسنة	أستاذة محاضرة (أ)	رئيسة
بكادي مسعود	أستاذ مساعد	مشرفا
بلوافي عبد المالك	أستاذ مساعد (أ)	مناقشا

2019 – 2018

بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء

إلى كل من أضاء بعلمه عقل غيره ** أو هدى بالجواب الصحيح حيرة سائليه

فأظهر بسماحته توضع العلمـــــــــاء ** وبرحابته سماحة العارفـــــــــين

أهدي هذا العمل المتواضع إلى أبي الذي لم يبخل علي بيوم بشيء.

وإلى أمي التي زودتني بالحنان والمحبة.

أقول لهم:

أنتم وهبتموني الحياة والامل والنشأة على شغف الاطلاع والمعرفة

وإلى إخوتي وأسرتي وأصدقائي جميعا

ثم إلى كل من علمني حرفا أصبح سنا برقه يضيء الطريق أمامي.

عـــبدالنـــــاصر

إهداء

إلى من علمني النجاح والصـــــــــــــبر ** إلى من ساندني وتنازل عن حقه لإرضائي

إلى النور الذي ينير لي درب النجاح (أبي)

ويا من علمتني الصمود مهما تبدلت الظروف ** وعانت الصعاب لأصل إلى ما أنا فيه

إلى والدتي الغالية التي لم تأل جهدا في تربيتي وتوجيهي

إلى كل الأهل والأسرة . . . . . وإلى كل الزملاء والأصدقاء . . . إلى كل من علمني حرفا

أحبكم حبا لو مر على أرض قاحلة لتفجرت منها ينابيع المحبة

أهدي هذا البحث راجيا من المولى عز وجل أن يجد القبول والنجاح .

سعـــــــيد

تشكر وعرفان

قد تغيب اللغة وتتوارى حين يكون رد الجميل لعظم النفوذ وأصحاب الفضائل والشيم كدأب أستاذنا المحترم " بكادي مسعود " الذي لم يبخل علينا بتوجيهاته الشديدة، وأعطانا من وقته الثمين، ولم يبخل علينا بأية معلومة صغيرة كانت أم كانت رغم انشغالاته الكثيرة، فلم تمنعه من الاطلاع على مسودة المذكرة، والتي لا يسعنا إلا ان نقول:

فيك زاد يقوتنا ويقينا عثرات الطريق بين التلول

كما نشكر كل من قدم لنا يد العون لإنجاز هذا المذكرة من كافة إخواني في الله وأساتذتنا المحترمين، إضافة إلى موظفي بنك الفلاحة والتنمية الريفية تيميمون.

فجزاهم الله عنا وعن جميع المسلمين وعن العلم وطلابه خير الجزاء فلهم جميعا نتقدم بخالص الشكر.

فهرس المحتويات

الفهرس	الصفحة
الشكر	
الاهداء	
فهرس المحتويات	I - I
قائمة الجداول	IV
قائمة الاشكال	V
قائمة الملاحق	VI
قائمة المختصرات والرموز	VIII–VII
المقدمة	أ ـ ث
الفصل الأول: النظريات الأدبية للبنوك التجارية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
تمهيد	06
المبحث الأول: مفهوم البنوك التجارية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	06
المطلب الأول: مفهوم البنوك التجارية	06
الفرع الأول: تعريف البنوك التجارية	08–07
الفرع الثاني: وظائف البنوك التجارية	09–08
المطلب الثاني: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	09
الفرع الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	11–09
الفرع الثاني: هياكل الدعم المرافقة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	12–11
الفرع الثالث: مجالات نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	13–12
المطلب الثالث: علاقة البنوك التجارية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	13
الفرع الأول: طرق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	14–13
الفرع الثاني: استراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	15–14
الفرع الثالث: النماذج الأساسية المحددة لعلاقة البنوك التجارية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	16–15
المبحث الثاني: الدراسة السابقة	17

المطلب الاول: الدراسة السابقة في الموضوع	19-17
المطلب الثاني: أوجه التشابه والاختلاف بين دراستنا الحالية والدراسات السابقة	21-19
خلاصة الفصل الاول	22
الفصل الثاني: الدراسة الميدانية لمساهمة البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بنك الفلاحة والتنمية الريفية(وكالة تيميمون)	
تمهيد	24
المبحث الأول: ماهية بنك الفلاحة والتنمية الريفية(وكالة تيميمون)	25
المطلب الاول: نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية والتعريف بوكالة تيميمون	25
الفرع الاول: نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية	26-25
الفرع الثاني: تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية(وكالة تيميمون)	27-26
الفرع الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية	28-27
المطلب الثاني: وظائف وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية	30-29
المبحث الثاني: عرض وتحليل نتائج الدراسة الميدانية	31
المطلب الاول: أنواع القروض التي يقدمها بنك الفلاحة والتنمية الريفية وإجراءات منحها	31
أولا: قرض الرفيق	33-31
ثانيا: قرض التحدي	36-33
ثالثا: قرض الاعتماد الايجاري (خاص بالعتاد الفلاحي)	38-36
رابعا: القروض الاستثمارية في إطار تدابير الدعم (ANSEJ)، (CNAC)، (ANGEM)	44-38
خامسا: قرض البناء الريفي(السكن الريفي)	46-44
سادسا: إجراءات منح القروض	48-46
المطلب الثاني: التحليل الاحصائي لتمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية-وكالة تيميمون- للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات 2015-2018	48
أولا: حجم القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب نوع النشاط	49-48

ثانيا: مكانة بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب مؤسسة الدعم ANSAJ ، خلال السنوات 2015-2018	52-50
خلاصة الفصل الثاني	53
الخاتمة	56-55
قائمة المصادر والمراجع	59-58
الملاحق	
الملخص	

قائمة الجداول

والاشكال

1ـ قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
1	أوجه التشابه والاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة	20-21
2	قيمة وعدد قروض الرفيق الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات2015-2018	32
3	قيمة وعدد قروض التحدي الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات2015-2018	35
4	قيمة وعدد قروض الاعتماد الايجاري الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات2015-2018	37
5	عدد القروض الاستثمارية في اطار تدابير الدعم (ANSAJ, CNAC, ANJEM) الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات2015-2018	40
6	حجم القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى إقليم تيميمون	48
7	مكانة بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب مؤسسة الدعم ANSAJ ، خلال السنوات 2015-2018	50

2ـ قائمة الاشكال:

الرقم	العنوان	الصفحة
1	الهيكل التنظيمي للمجموعة الجهوية للاستغلال تيميمون	27
2	عدد قروض الرفيق الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات 2015-2018	33
3	عدد قروض التحدي الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات 2015-2018	36
4	عدد قروض الاعتماد الايجاري الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات 2015-2018	38
5	عدد القروض الاستثمارية في اطار تدابير الدعم (ANSAJ) الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات 2015-2018	41
6	عدد القروض الاستثمارية في اطار تدابير الدعم (CNAC) الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات 2015-2018	42
7	عدد القروض الاستثمارية في اطار تدابير الدعم (ANJEM) الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات 2015-2018	43
8	عدد القروض الاستثمارية في اطار تدابير الدعم (ANSAJ, CNAC ANJEM) الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات 2015-2018	44
9	القروض الممنوحة حسب نوع نشاط المؤسسة خلال السنوات 2015-2018	49
10	نسبة تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSAJ	51

قائمة الملاحق

قائمة الملاحق

الرقم	العنوان
الملحق رقم 01	سند أمر قرض (التحدي، الرفيق)
الملحق رقم 02	تعهد بتسديد مبلغ الدين
الملحق رقم 03	عقد فتح اعتماد مع قيد لامتياز رهن حيازي على الآلات وعتاد تجهيز (شخص طبيعي)
الملحق رقم 04	عقد تخصيص رهن عقاري
الملحق رقم 05	رسالة سقوط أجل القرض

قائمة المختصرات والرموز

قائمة الرموز والمختصرات:

الدلالة باللغة العربية	الدلالة باللغة باللغة الاجنبية	الرمز
هيئة الأمم المتحدة لتنمية الصناعية	United Nations Industrial Development Organization	UNIDO
الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب	Agence nationale pour Soutien l'emploi des Jaunes	ANSEJ
الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	Agence nationale de gestion du Microcrédit	ANGEM
صندوق الوطني للتأمين على البطالة	Caisse nationale d'assurance chômage	CNAC
وكالة ترقية ودعم الاستثمار	Agence Nationale de Développement de l'Investissement	ANDI
الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي	Caisse Nationale de Mutualité Agricole	CNMA
الديوان الوطني للأراضي الفلاحية	Bureau national des terres agricoles	ONTA
الحد الأدنى للأجر الوطني المضمون	Salaire minimum garanti national	SNMG
الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الاجراء	Caisse nationale de sécurité sociale pour non-action	CASNOS
بنك التنمية المحلية	Banque de développement local	BDL
بنك الفلاحة والتنمية الريفية	Banque agricole et Développement rural.	BADR

البنك الوطني الجزائري	Banque Nationale d'Algérie	BNA
القرض الشعبي الجزائري	Credit populaire d'Algérie	CPA

مقدمة

أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لها أهمية كبيرة في معظم دول العالم، نظرا للدور الذي تؤديه، باعتبارها الوسيلة المناسبة لتحقيق التنمية في المجتمعات المتقدمة والنامية بصفة عامة، حيث أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتبر عنصر مهم في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية لما تتميز به من خصائص، كقابليتها لتكييف مرونتها التي تجعلها قادرة على الجمع بين التنمية الاقتصادية والاجتماعية وارتفاع الناتج المحلي الإجمالي من جهة، والتقليل من البطالة من جهة أخرى، فهي تؤدي دورا رياديا في انتاج الثروة، كما تعتبر فضاء حيويا لخلق فرص العمل فهي وسيلة اقتصادية وغاية اجتماعية ينبغي الاهتمام بها أكثر فأكثر، لذا فإن معظم دول العالم أضحت تدرك الدور الاقتصادي الذي تؤديه هذه المؤسسات، ليس فقط بالنسبة للدخل القومي وتوفير مناصب العمل، لكن أيضا في الابتكارات التكنولوجية وإعادة هيكلة وتحديث الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي.

بالرغم من تلك الأهمية المسجلة على مستوى اقتصاديات الدول في ميدان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلا أنها تعاني من العديد من الصعوبات وخاصة في بداية تأسيسها وتحول من إمكانية نموها وتطورها واستمرارها، ويظهر ضمن أهم تلك الصعوبات مشكل التمويل الذي أصبح يمثل أهم تلك العقبات في ظل القصور المسجل على مستوى الموارد المالية الذاتية لتلك المؤسسات، حيث إن عدد كبير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تختفي في المرحلة الأولى من نشأتها، بسبب عدم حصولها على التمويل.

ويعتبر التمويل البنكي من الضروريات اللازمة والاساسية لقيام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنشاطها، حيث تتطلب هذه الأخيرة تعبئة أكبر قدر ممكن من الموارد المالية المتاحة، غير أن الحصول على هذا الدعم يتوجب عليها فضلا عن تقديم دراسة جدوى للمشروع وتوفير الضمانات الكافية للتغطية والتي نادرا ما تكون متاحة لدى هذه المؤسسات ومنه أصبح تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمثل الانشغال الأهم سواء بالنسبة لأصحاب المؤسسات أو للسلطات العمومية في الاقتصاديات المعاصرة. ومع تزايد عولمة مصادر التمويل وظهور المنافسة بين المؤسسات المالية، أصبحت البنوك تبحث بشكل مستمر عن عملاء جدد لضمان ديمومتها واستمراريتها وزيادة ربحيتها في ظل هذه التطورات والتحولات المتجددة.

<u>الاشكالية</u>

ومما سبق ذكره فإن الاشكالية الجوهرية التي يتمحور حولها البحث هي:

ما مدى مساهمة البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟

وللإجابة عن هذا التساؤل الرئيسي تنبثق التساؤلات التالية:

- ما هو دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
- هل هناك توجه من قبل البنوك نحو الاهتمام بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

- هل الشروط التي يفرضها البنك تثقل كاهل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

فرضيات البحث

بغرض الالمام بحيثيات الموضوع ومحاولة الاجابة عن الاشكالية قمنا بصياغة فرضيات مبدئية وهي كالتالي:

- تعتبر البنوك المصدر الاساسي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- أصبحت البنوك تبحث بشكل مستمر عن عملاء جدد لضمان ديمومتها واستمراريتها .
- يفرض بنك الفلاحة والتنمية الريفية ـ وكالة تيميمون ـ شروط على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لمنح القروض من أجل ضمان استرجاعها.

أهمية البحث

من هنا تبرز أهمية دراستنا لهذا الموضوع والمتمثل في تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إذ تحتل مسألة تمويل هذه المؤسسات مكانة كبيرة خاصة مع تزايد أهمية ودور هذه المؤسسات في خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول المتقدمة والنامية على حد سواء.

ويعتبر هذا موضوع من بين المواضيع التي حظيت باهتمام كبير كون هذا الصنف من المؤسسات يعتبر الأداة الأساسية للنهوض بالاقتصاد الوطني حيث نحاول من خلال دراستنا الميدانية الاقتراب أكثر من واقع التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تقديم واقتراح عدة توصيات على ضوء النتائج التي سيسفر عليها البحث والتي من شأنها أن تسمح بتفعيل علاقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالمؤسسات التمويلية.

أهداف البحث

نسعى من هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

ـ التحقق من الفرضيات المطروحة.

ـ نشر مختلف المفاهيم التي تتعلق بموضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ـ محاولة دراسة ومعرفة أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد.

ـ التعرف على مختلف مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ـ الوقوف على أهم النتائج التي حققها بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تمويل المشاريع على المستوى المحلي لإقليم تيميمون.

مبررات اختيار الموضوع

إن اختيار الموضوع له أسباب موضوعية وأخرى ذاتية وهي كالتالي:

ـ الرغبة الشخصية في اختيار هذا الموضوع.

ـ محاولة التعرف على أهم المواضيع التي تهم أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ـ قناعتنا الخاصة بمدى أهمية وحداثة موضوع التمويلات ودورها الفعال في حل بإشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ـ تسليط الضوء على الدور المهم للبنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ـ تزايد الاهتمام بالدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث أبعاده و أشكاله، مصادر تمويله.

ـ الاهتمام الحكومي بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال المنظومة المؤسسية المتخصصة في تنمية هذا القطاع.

ـ تشخيص واقع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتحديات التي تنتظره للارتقاء بالاقتصاد الوطني إلى مستوى يسمح له بإعطاء دفعة لعملية التنمية من خلال تفعيل دور هذه المؤسسات.

حدود الدراسة:

الحدود الموضوعية: تتمحور الدراسة حول أنواع القروض التي يمنحها بنك الفلاحة والتنمية الريفية "وكالة تيميمون" للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة عامة ثم تخصيص الجزء الأكبر من الدراسة التطبيقية لمحاولة إسقاط دراسة الحالة على إقليم تيميمون، لأنها تمثل صورة مصغرة عن واقع وآفاق التنمية المحلية في الجزائر ككل.

الحدود المكانية: تم اختيار بنك الفلاحة والتنمية الريفية "وكالة تيميمون"، من أجل إجراء الدراسة الميدانية.

الحدود الزمنية: لقد ركزنا في هذه الدراسة على مساهمة البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة الزمنية الممتدة من 2015 إلى 2018.

منهج البحث المستخدم:

للإجابة على التساؤلات المطروحة واختبار صحة الفرضيات، اخترنا إتباع المنهج الوصفي للإطار النظري، والمنهج التجريبي وتحليل النتائج في الجزء الميداني، الذي يعتبر مناسب لبحثنا وللمساعدة في تحليل الجداول والرسومات البيانية والوصول بها إلى نتائج.

صعوبات الدراسة

ـ نقص كبير في المصادر التي توضح العلاقة بين البنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ـ تلقي الصعوبات من بعض الجهات وصية لم تمنحنا إحصائيات التي كانت من الممكن إفادتنا في البحث.

ـ صعوبة التأقلم مع طريقة IMRAD.

أقسام الدراسة

من أجل تحقيق أهدف الدراسة والوصول إلى النتائج تم تقسيم البحث إلى مقدمة وفصلين(نظري وتطبيقي) ثم خاتمة.

الفصل الأول: الحول نظريات الأدبية للبنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتناولنا فيه مبحثين، الاول توضح الإطار المفاهيمي للبنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والعلاقة بينهما، اما المبحث الثاني يوضح الدراسات السابقة ومقارنتها بالدراسة الحالية.

الفصل الثاني: الدراسة الميدانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية "وكالة تيميمون" ودورها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث تناولنا فيه مبحثين، المبحث الاول يوضح الإطار العام للوكالة، والمبحث الثاني يتمثل في عرض وتحليل نتائج الدراسة.

الفصل الأول: النظريات الأدبية للبنوك التجارية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد:

يعتبر البنك التجاري نوعا من أنواع المؤسسات المالية التي يتركز نشاطها على قبول الودائع ومنح الائتمان، فالبنك التجاري بهذا المفهوم يعتبر وسيطا بين أولئك الذين لديهم أموال فائضة، و أولئك الذين يحتاجون لهذه الأموال، ويعد البنك التجاري أهم الوسطاء الماليين في الاقتصاد، إذ أنها توفر نظاما ذا كفاية يقوم بتعبئة ودائع ومدخرات الافراد والمؤسسات، وبهذا تحقق البنوك أرباحها عن طريق الفرق بين الفوائد وتوظيفها وتكلفة إيداعها، وكذلك من خلال الفرق بين سعر الفائدة الدائنة والمدينة.

كما أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعد من أهم الفرص المتاحة لتحقيق أرباح البنوك لما تتميز به المؤسسات من سيمات كثيرة تساهم في تحقيق أهداف البنوك، حيث تساهم في القضاء على البطالة ومحاربة الفقر وتوفير اليد العاملة وتحقيق التنمية الاقتصادية في المجتمعات المتقدمة والنامية. ويمكن توسيع ذلك في هذا الفصل من خلال المبحثين التاليين:

المبحث الأول: مفهوم البنوك التجارية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المبحث الثاني: الدراسة السابقة

المبحث الأول: مفهوم البنوك التجارية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

سنتطرق في هذا المبحث الى ذكر مختلف تعاريف البنوك التجارية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتوضيع العلاقة التي تربط بينهما.

المطلب الأول: مفهوم البنوك التجارية

سنحاول في المطلب تقديم بعض التعاريف المختلفة للبنوك التجارية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ووظائفها.

الفرع الأول: تعريف البنوك التجارية

تعرف البنوك التجارية كالتالي:

* يمكن تعريف البنوك التجارية، ويطلق عليها أيضا اصطلاح "بنوك الودائع" بأنها عبارة عن مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تضطلع أساسا بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد أجل قصير والتعامل بصفة أساسية في الائتمان القصير الأجل[1].

* يقصد بالبنوك التجارية تلك البنوك التي تقبل ودائع الافراد، وتلزم بدفعها عند الطلب أو في موعد يتفق عليه، والتي تمنح القروض قصيرة الأجل، وهي القروض التي لا تزيد مدتها عن سنة، ويطلق عليها أحيانا "بنوك الودائع"[2].

* يقصد بالبنوك التجارية، البنوك التي تقوم بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لآجال محددة، وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمته بما يحقق أهداف خطة التنمية ودعم الاقتصاد القومي، وتباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات، وما يستلزمه من عمليات مصرفية وتجارية ومالية، وفقا للأوضاع التي يقررها البنك المركزي[3].

* البنوك التجارية، هي التي تقوم بالأعمال التجارية المعتادة، تلقي ودائع وتوظيفها وخصم الأوراق التجارية ومنح القروض، وأهم ما يميزها هو قبولها للودائع تحت الطلب والحسابات الجارية، مما يجعلها على استعداد لدفع الأموال إلى أصحابها في أي وقت أثناء الدوام الرسمي[4].

---

[1] عادل أحمد حشيش، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي ، دار الجامعة الجديدة، الأزاريطة، 2004، ص190.

[2] مجدى محمود شهاب، اقتصاديات النقود والمال، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، 2000، ص193.

[3] عبدالغفار حنفى– عبدالسلام أبو قحف، إدارة البنوك وتطبيقاتها، دار المعرفة الجامعية، الأزاريطة، الطبعة الأولى، 2000، ص25–26.

[4] انس البكري – وليد صافي، النقود والبنوك، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، الطبعة الأولى، 2009م/1430هـ، ص112.

* عرف المشرع المصري البنك التجاري بأنه يعتبر بنكا تجاريا كل منشأة تقوم بصفة معتادة بقبول ودائع تدفع تحت الطلب أو بعد أجل لا يجاوز السنة[1].

* البنوك التجارية وهي البنوك التي تعتمد على ودائع الأفراد والهيئات بأنواعها المختلفة، سواء كانت تحت الطلب أو الآجل أو بإشعار، وإعادة استثمارها لفترات قصيرة الأجل في تسهيلات ائتمانية يسهل تحويلها إلى نقدية حاضرة دون خسائر تذكر، وذلك للمساهمة في تمويل التجارة الخارجية والداخلية، ومن أمثلة هذه الاستثمارات القروض والسلف وخصم الأوراق التجارية أو التسليف بضمانها، هذا بالإضافة إلى شراء وبيع الأوراق المالية فضلا عن اصدار خطابات الضمان، وفتح الاعتمادات المستندية، وغيرها من الخدمات المصرفية[2].

* البنوك التجارية هي التي تلك البنوك التي رخص لها بتعاطي الأعمال المصرفية، والتي تشمل تقديم الخدمات المصرفية، لاسيما قبول الودائع بأنواعها المختلفة (تحت الطلب، وتوفير، ولأجل، وخاضعة لإشعار) واستعمالها مع الموارد الأخرى للبنك في الاستثمار كليا أو جزئيا بالإقراض أو بأي طريقة أخرى يسمح بها القانون (المادة الثانية من قانون البنوك رقم 24 لسنة 1971م)[3].

مما سبق يمكن القول أن البنوك التجارية هي المصارف التي تقوم بتلقي الأموال من المودعين واستثمارها أو منحها في شكل قروض مقابل أسعار الفائدة التي يحددها البنك المركزي وفقاً لحالة السوق.

الفرع الثاني: وظائف البنوك التجارية

تقوم البنوك التجارية بعدة وظائف، تقليدية وحديثة يمكن عرضها كما يلي:

1) الوظائف التقليدية:

ومن أهم هذه الوظائف: [4]

ـ فتح الحسابات الجارية وقبول الودائع على اختلاف أنواعها(تحت الطلب، وادخار، ولأجل، وخاضعة لإشعار).

ـ تشغيل موارد البنك مع مراعاة مبدأ التوفيق بين السيولة والربحية والضمان أو الأمن، ومن أهم أشكال التشغيل والاستثمار ما يلي:

- ✓ منح القروض والسلف المختلفة وفتح الحسابات الجارية المدينة.
- ✓ تحصيل الأوراق التجارية وخصمها والتسليف بضمانها.
- ✓ التعامل بالأوراق المالية من أسهم وسندات بيعا وشراء لمحفظتها أو لمصلحة عملائها.

---

[1] محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة، الأزاريطة، مصر،2005م، ص15.

[2] خالد أمين عبدالله، العمليات المصرفية، دار وائل للنشر، 1998، ص19.

[3] خالد أمين عبدالله، مرجع سبق ذكره، ص35.

[4] خالد أمين عبدالله، مرجع سبق ذكره، ص36.

- ✓ تمويل التجارية الخارجية من خلال فتح الاعتمادات المستندية.
- ✓ تقديم الكفالات وخطابات الضمان للعملاء.
- ✓ التعامل بالعملات الأجنبية بيعا وشراء، والشيكات السياحية، والحوالات الداخلية منها والخارجية.
- ✓ تحصيل الشيكات المحلية عن طريق غرفة المقاصة، وصرف الشيكات المسحوبة عليها.
- ✓ المساهمة في اصدار أسهم وسندات الشركات المساهمة.
- ✓ تتوفر على خزائن آمنة لعملائها لحفظ المجوهرات والوثائق وغيرها من الأشياء الثمينة[1].

2) الوظائف الحديثة:

بالإضافة الى الوظائف التقليدية للبنوك، ظهرت مع التطور في المعاملات المالية وظائف حديثة يمكن ابرازها في ما يلي: [2]

- ✓ المساهمة والدعم في تمويل المشاريع التنموية والسكنية.
- ✓ تحصيل الأوراق التجارية والتعامل بها بيعا وشراء، وحفظها لحساب العملاء.
- ✓ إصدار خطابات الضمان.
- ✓ تحويل العملة للخارج.
- ✓ إصدار الشيكات السياحية والتعامل بها بيعا وشراء.
- ✓ تقديم خدمات الكومبيوتر الحديثة، وخدمات البطاقة الائتمانية.
- ✓ بيع وشراء العملات الأجنبية والعربية.
- ✓ إدارة أعمال ممتلكات العملاء.
- ✓ البنك الآلي.
- ✓ فتح الاعتمادات المستندية، وتشجيع ادخار المناسبات.
- ✓ تأجير الخزائن الحديدية للعملاء، وتقديم خدمات استشارية للمتعاملين.

المطلب الثاني: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

سنتطرق في هذا المطلب إلى إعطاء مختلف تعاريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومجالات عملها.

---

[1] JOHN- AKAMELU CHITOM RACHEAL & MUOGBO UJu, S. PHD, EUROPEN JOURNAL OF BUSINESS, ECONOMICS AND ACCOUNTONCY ,THE ROLE OF COMMERCIAL BANKS IN FINANCING SMALL AND MEDIUM SIZE ENTERPRISES IN NIGERIA, VOL.6, NO. 3, 2018, PAGE4.

[2] خوني جمال، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي علوم الاقتصادية، بعنوان استراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، 2015/2014، ص67-68.

الفرع الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

يمكن تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما يلي:

* تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها: هي تلك المشروعات التي تدخل ضمن دائرة المشروعات التي تحتاج الدعم والرعاية، والتي تتسم بعدم قدرتها الفنية أو المالية على توفير هذا الدعم من مواردها وقدراتها وامكاناتها الذاتية[1].

* يعتمد صندوق النقد الدولي في تعريفه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على معيار العمالة باعتباره المعيار الأكثر ملائمة وبساطة عند استخدامه للمقارنة بين المؤسسات. وفي هذا الصدد يعتبر أن المؤسسات الصغيرة هي تلك التي توظف أقل من 05 عمال، والمؤسسات التي تشغل ما بين 05 إلى 19 عامل هي مشروعات متوسطة.

* تعرف هيئة الأمم المتحدة لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول النامية UNIDO أن المؤسسة الصغيرة هي التي يعمل بها أقل من 19 عامل، والمتوسطة هي التي يعمل بها ما بين 20 و100 عامل[2].

* أما فرنسا فتعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها تلك المؤسسة التي يعمل بها من 10 إلى 100 عامل (وفي بعض الأحيان يصل عدد العمال في هذه المؤسسات الى 400 عامل) تسير بواسطة فريق محدد، أما رقم الأعمال فلا يقل عن 10ملايين فرنك[3].

* يتلخص تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القانون رقم01-180 الصادر في 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي اعتمدت فيه الجزائر على معياري عدد العمال ورقم الاعمال حيث يحتوي هذا القانون في مادته الرابعة على تعريف مجمل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ثم تأتي بعد ذلك المواد 7,6,5 لتبين الحدود بين هذه المؤسسات فيما بينها:

ـ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تعرف مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة انتاج السلع والخدمات وتشغل ما بين 1 و250 عاملا. ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي ملياري دينار مع استفاءها لمعيار الاستقلالية.

---

[1] عبدالعزيز قتال، سارة عزايزية، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، بعنوان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر – واقع وافاق – ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، ،يومي 07/06 ديسمبر 2017، ص02.

[2] سماح طلحي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، بعنوان دور البدائل الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2014/2013، ص32.

[3] برجي شهرزاد، مذكرة لنيل شهادة الماجستير بعنوان اشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2012/2011، ص26.

ـ المؤسسة المتوسطة:

تعرف بأنها مؤسسة تشغل ما بين 50 و250 عاملا ويكون رقم أعمالها محصور بين 200 مليون دينار ومليارى دينار أو يكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين 100 و500 مليون دينار.

ـ المؤسسة الصغيرة:

تعرف بأنها مؤسسة تشغل ما بين 10 و49 شخصا ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 200 مليون دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 100 مليون دينار.

ـ المؤسسة المصغرة:

تعرف بأنها مؤسسة تشغل ما بين عامل واحد إلى 9 عمال وتحقق رقم أعمال أقل من 20 مليون دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 10 ملايين دينار[1].

يقصد بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلك المؤسسات التي تقوم بإنتاج السلع والخدمات، والتي تشغل من 01 إلى 250 عامل ورقم أعمالها السنوي لا يتجاوز 02 مليار دينار أو الميزانية العامة السنوية تتراوح بين 100 و500 مليون دينار، حيث أن المؤسسات الصغيرة تشغل ما بين 01-09 أفراد، ورأسمالها يقل عن 20 مليون دينار، بينما المؤسسات المتوسطة فهي تشغل ما بين 50-250 عاملا، ويتراوح رأسمالها ما بين 200 مليون و2 مليار دينار.

الفرع الثاني: هياكل الدعم المرافقة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

من أجل تطوير المؤسسات وزيادة فرص التمويل عملت الحكومة على إنشاء مجموعة من الهياكل وهي:[2]

أـ الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ANSEJ:

هي عبارة عن جهاز موضوع تحت سلطة رئيس الجمهورية يقوم بتمويل ودعم ومتابعة المؤسسات المصغرة والمنشأة من طرف الشباب أصحاب المشاريع وتتمتع الوكالة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل متابعة العملية لجميع نشاطاتها.

بـ ـ الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM:

هي هيئة ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتوضع الوكالة تحت سلطة رئيس الحكومة وتولي الوزير المكلف المتابعة العملية لنشاط الوكالة فهي تقوم بتسيير القرض المصغر وفقا

---

[1] برجي شهرزاد، مرجع سبق ذكره، ص30-31.

[2] شلايف فاطمة الزهراء. مراسلي كريمة، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، بعنوان دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجيلالي بونعامة، خميس مليانة، 2017/2016، ص8.

لتنظيم والتشريع المعمول به، وتمنح قروضا بدون فائدة وتقوم بتدعيم المستفيدين وتقديم الاستشارة لهم والمرافقة في تنفيذ مشاريعهم.

جـ ـ صندوق الوطني للتأمين على البطالة CNAC: [1]

هذا الصندوق الذي أنشأ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 188/94 المؤرخ في جويلية 1994 أوكلت له مهنة دعم العمال الذين تتراوح أعمارهم ما بين 35 و50 سنة، والذين فقدو مناصب عملهم بسبب إعادة هيكلة الاقتصاد في مرحلة التسعينات كما أوكلت له مهمة تدعيم هؤلاء البطالين بخلق نشاط خاص بهم لإعادة إدماجهم بعد أن يقدم لهم كوينا خاصا في المجالات المهنية التي عليها الطلب في سوق العمل.

د ـ وكالة ترقية ودعم الاستثمارANDI:

الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي أنشئت سنة 2001 في شكل شباك وحيد غير ممركز موزع عبر 48 ولاية على مستوى الوطن، وتخول الوكالة القيام بجميع الإجراءات التأسيسية للمؤسسات وتسهيل تنفيذ مشاريع الاستثمار التي قد تكون في شكل إنشاء مؤسسات جديدة أو توسع قدرات الإنتاج أو إعادة تأهيل وهيكلة المؤسسات ويستفيد المستثمر في إطار هذه الوكالة من تخفيض الرسوم الجمركية المفروضة عي التجهيزات المستوردة وكذا من تسديد الرسم على القيمة المضافة المفروضة على السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في تجسيد الاستثمار.

الفرع الثالث: مجالات نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يقوم نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في عدة مجالات كالتالي: [2]

1- مجال التصنيع: مثل تصنيع المواد الغذائية، تصنيع منتجات الالبان، تصنيع قطع الغيار، تصنيع الأجزاء اللازمة للصناعات التجميعية.

2- مجال التجارة: تقوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدور مهم في العلاقة بين المنتج والمستهلك النهائي ويتمثل ذلك في: تجارة الجملة، تجارة التجزئة، السماسرة، الوكلاء.

3- مجال الخدمات: تظهر أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في قطاع الخدمات، حيث أن هذا القطاع يتطلب صفات معينة (على رأسها العلاقات الشخصية مع العملاء) من الصعب توفرها في غير المشروعات الصغيرة.

---

[1] عليان نبيلة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، بعنوان الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلو التسيير، جامعة العقيد اكلي محمد أولحاج – البويرة، 2015/2014، ص96-97.

[2] عبدالعزيز قتال، سارة عزايزية، مرجع سبق ذكره، ص4.

4- الزراعة والثروة الحيوانية والسمكية:

ينحصر على المؤسسات الصغيرة في هذا المجال في: [1]

* المشروعات الزراعية: الفواكه، الخضر، الحبوب، المشاتل، البيوت المحمية.

* مشروعات المنتجات الحيوانية: تربية المواشي والاغنام والماعز والدواجن وإقامة المعامل، معامل الجبن ومنتجات اللحوم والالبان والجلود والفراء.

* الثروة السمكية: صيد الأسماك، إقامة المزارع، تربية الأسماك ومخازن تبريدها.

المطلب الثالث: علاقة البنوك التجارية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

سنحاول في هذا المطلب ابراز العلاقة التي تربط بين البنوك التجارية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفرع الأول: طرق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعتبر البنوك التجارية كممول رئيسي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، وذلك أمام غياب مؤسسات ائتمانية متخصصة وضعف السوق المالي حيث تتدخل من خلالها لتوفير تشكيلة مختلفة من القروض صنفت حسب طبيعة النشاط الممول إلى قروض الاستغلال وقروض الاستثمار.

أولا: قروض الاستغلال

نشاطات الاستغلال هي كل العمليات التي تقوم بها المؤسسات في الفترة القصيرة والتي لا تتعدى في الغالب (12) شهرا.

ـ القروض العامة: سميت بالقروض العامة لمونها موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية وليس موجهة لتمويل أصل بعينه.

أ ـ تسهيلات الصندوق: هي عبارة عن قروض معطاة لتخفيف صعوبات السيولة المؤقتة.

ب ـ المكشوف: وهو عبارة عن قرض بنكي لفائدة الزبون الذي يسجل نقصا في الخزينة ناجم عن عدم كفاية رأس المال العامل.

جـ ـ قرض الموسم: هي نوع خاص من القروض من القروض البنكية، وتنشأ عندما يقوم البنك بتمويل نشاط موسمي لأحد زبائنه.

د ـ قروض الربط: هو عبارة عن قرض يمنح إلى الزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة لتمويل عملية مالية في الغالب، تحققها شبه مؤكد ولكنه مؤجل فقط لأسباب خارجية.

ثانيا: قروض الاستثمار: في الحقيقة نشاطات الاستثمار هي تلك العمليات التي تقوم بها المؤسسات لفترات طويلة.

---

[1] عليان نبيلة، مرجع سبق ذكره، ص23.

1- قروض متوسطة الأجل: توجه القروض متوسطة الأجل لتمويل الاستثمارات التي لا يتجاوز عمر استعمالها 7 سنوات مثل الآلات والمعدات ووسائل النقل، وتجهيزات الإنتاج بصفة عامة.

ويمكن التمييز بين نوعين من القروض متوسطة الأجل:

أ - **القروض القابلة للتعبئة:** فالأمر يعني أن البنك المقرض بإمكانه إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسات مالية أخرى أو لدى البنك المركزي، ويسمح له ذلك بالحصول على السيولة في حالة الحاجة إليها دون انتظار اجل استحقاق القرض الذي منحه.

ب - القروض غير القابلة للتعبئة: فإن ذلك يعني ان البنك لا يتوفر على إمكانية إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي وبالتالي، فإنه يكون مجبرا على انتظار سداد المقترض لهذا القرض.

2- قروض طويلة الأجل: القروض الموجهة لهذا النوع من الاستثمارات، تفوق في الغالب(7) سنوات، ويمكن أن تمتد أحيانا إلى غاية (20) سنة، وهي توجه لتمويل نوع خاص من الاستثمارات مثل الحصول على عقارات (أراضي، مباني، بمختلف استعمالاتها المهنية).[1]

الفرع الثاني: استراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لقد دعت الضرورة بالنسبة للبنوك في إطار سعيها المتواصل لتدعيم قدراتها التنافسية ومواجهة تحديات عصر العولمة، أن تسعى إلى تقديم خدمات تمويلية مبتكرة من خلا تنويع مجالات توظيف مواردها على أسس تتماشى مع احتياجات العملاء المتعددة.

ولقد شكل زيادة التوسع في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أحد أهم الميادين التي تعد مجالا خصبا لتطوير النشاط التمويلي للبنوك، باعتبار أن هذا القطاع من المؤسسات يشكل غالبية النسيج المؤسساتي في أغلب الدول، وحتى تكون استراتيجية البنك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أكثر فعالية فإنها تتطلب توافر المتطلبات التالية:

- تكييف المستويات الإدارية الخاصة بالدراسات واتخاذ القرارات لتحقيق الكفاءة والفعالية وذلك بالاهتمام بـ:
  - توفير أدوات ودعائم تسيير القروض.
  - تطوير وتنمية القدرات الإدارية على تحليل خطر تقديم القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
  - إعداد السياسة الإقراضية للبنك بما يتماشى والاهداف العامة المسطرة.
  - العمل على توزيع الخطر الائتماني على مختلف النشاطات الاقتصادية.
- الحث على إنشاء مؤسسات رأسمال المخاطر ومؤسسات التمويل الإيجاري من أجل تغطية نقص مستوى التمويل الذاتي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

[1] شلايف فاطمة الزهراء. مراسلي كريمة، مرجع سبق ذكره، ص10-11.

ـ المرافقة والمساعدة الدائمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخاصة في الميادين التالية:

- الدخول في مشاريع التعاون والشراكة.
- إعادة الهيكلة والخروج من مراحل التعثر.
- مرافقة أصحاب المؤسسات في عمليات التصدير والدخول للأسواق الأجنبية.
- الدخول إلى الأسواق المالية.

ـ التعاون والتنسيق مع الهيئات الحكومية المتخصصة في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتوفير المعلومات الضرورية حول هذه المؤسسات. [1]

الفرع الثالث: النماذج الأساسية المحددة لعلاقة البنوك التجارية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

لتحديد علاقة البنوك التجارية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هناك نموذجين أساسين سنتطرق لهما في هذا الفرع وهما:

1) النموذج الأمريكي:

من خصائص هذا النموذج أن تلك العلاقة التي تربط البنك التجاري بالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة تمتاز كما يلي:

ـ كل عملية قرض تتشكل بواسطة عقد مستقل بين البنك والمؤسسة.

ـ يتدارك البنك خطر التمويل عن طريق القيام بدراسات موحدة تسمح له بمقارنة أداء المؤسسة طالبة التمويل مع المؤسسات النموذجية.

يتم تسيير القرض خطر القرض عبر مجموعة من الشروط التعاقدية التي تضمن للبنك استرجاع أمواله في حالة عدم قدرة المؤسسة على تسديد ديونها.

ـ من أكثر الدول التي تستعمل هذا النموذج هي الولايات المتحدة الأمريكية. [2]

2) النموذج الألماني:

تتميز العلاقة التي تربط البنك بالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة ضمن هذا النموذج بالخصائص التالية:

ـ تتحدد العلاقة بين البنك والمؤسسة الصغيرة والمتوسطة على أساس الشراكة المالية.

ـ تتطلب عملية تدارك البنك لخطر الشراكة المالية المعرفة المعمقة للمؤسسة.

ـ يتم تسيير خطر القرض عبر تدخل البنك التجاري في حالة وجود مشاكل في المؤسسة.

---

[1] برجي شهرزاد، مرجع سبق ذكره، ص121-122.

[2] شلايف فاطمة الزهراء، مراسلي كريمة، مرجع سبق ذكره، ص11-12.

ـ يتم التقليل من الأثار المحتملة لخطر القروض على مستوى المودعين (أصحاب الودائع، والمدخرين) عبر قيام البنك بالمتابعة والمراقبة المستمرة وتحقيق تبادل المعلومات بين البنك التجاري والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة للوصول إلى بناء علاقة تتميز بالثقة والشفافية. [1]

[1] لعلى محمد. ضويو محمد منير، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، بعنوان دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2017/2016، ص6.

المبحث الثاني: الدراسات السابقة.

سنتناول في هذا المبحث دراسات سابقة لموضوع بحثنا مع توضيح مكانة دراستنا الحالية بالنسبة لهذه الدراسات.

المطلب الاول: عرض الدراسات السابقة في الموضوع.

سنقوم بعرض مختلف الدراسات السابقة التي تناولت موضوع بحثنا.

الدراسة رقم (1) بعنوان: دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري).

وهي دراسة للباحثتين شلايف فاطمة الزهراء ومراسلي كريمة، مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر بجامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة سنة2017/2016، وتتضمن هذه الدراسة الإشكالية التالية: ما مدى مساهمة البنوك في تمويل احتياجات ومتطلبات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وتهدف هذه الدراسة الى التعرف على مختلف مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والرغبة في الاحاطة في كل ما يتعلق بتمويلها وأهميتها في الاقتصاد، وقد اعتمدتا في هذه الدراسة على المنهج الوصفي لوصف وعرض الاطار النظري للدراسة، والتجريبي وتحليل النتائج في الجزء الميداني.

ومن أبرز النتائج المتوصل إليها:

- الشروط التي يفرضها القرض الشعبي الجزائري مستعصية على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- لا يمكن اعتبار التمويل المدعم من طرف الدولة بالحل الامثل في إنشاء المؤسسات أو في تنمية الاقتصاد.

الدراسة رقم (2) بعنوان: دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية – المسيلة).

وهي دراسة للباحثين " لعلى محمد " و" ضويو محمد منير"، مذكرة مقدمة في إطار نيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية بجامعة محمد بوضياف المسيلة سنة2017/2016.

تهدف هذه الدراسة الى التعرف على واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري من خلال دورها وأهميتها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتقديم أهم الصيغ وأساليب تمويلها.

كما اعتمدت هذه الدراسة على جملة من المناهج ، وقد استعملت المنهج الوصفي التحليلي لوصف مختلف المزايا بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وطرق تمويلها ومدى تحقيقها للتنمية، والمنهج التجريبي في الفصل الاخير (دراسة الحالة).

وقد توصلت هذه الدراسة الى أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رغم أهميتها فإنها تصطدم بالعديد من العقبات كالصعوبات المالية والقانونية، كما لاحظا تزايد مستمر في المبالغ ونسب التمويل المقدمة من طرف البنك (وكالة المسيلة)، وزيادة الضمانات في تقديم القروض.

الدراسة رقم (3) بعنوان: دور البدائل الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (الاشارة لحالة الجزائر).

وهي دراسة للباحثة "سماح طلحي" أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير بجامعة العربي بن مهيدي ـ ام البواقي سنة 2014/2013، تدور اشكالية الدراسة الرئيسية الى: ما هو دور البدائل الحديثة في حل اشكالية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وما هو واقع وأفاق ممارسة هذه التقنيات التمويلية في الجزائر.

ومن بين النتائج المتوصل إليها:

ـ أن التمويل يعتبر بمثابة عصب الحياة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ـ تعتبر البنوك المصدر الاساسي في تمويل نشاطات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك من خلال عدة أنواع من القروض المختلفة.

ـ أن البنوك التجارية غالبا ما تحجم عن توفير الاحتياجات التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث تعيق عملية تمويلها ثقل حجم الضمانات، وتعقد اجراءات منح الاقراض.

الدراسة رقم (4) بعنوان: اشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وهي دراسة الباحثة برجي شهرزاد، مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، سنة 2012/2011.

تناولت الباحثة في دراسة الاشكالية: ما مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الاكثر ملائمة، وكيف يتم استغلالها، ومن بين أهداف الدراسة تقييم مساهمة جميع مصادر التمويل المختلفة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتعرف على طبيعة مشاكل التمويل في هذا القطاع من خلال البحث في الميدان.

ومن بين النتائج المتوصل اليها:

ـ انخفاض نسبة القروض البنكية الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ـ استخدام البنك لأساليب تمويلية تقليدية وافتقارها لآليات التمويل المستحدثة في الدول المتقدمة.

ـ عدم تخصيص نسبة من القروض الموجهة الى المؤسسات الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ومن أهم الاقتراحات التي توصلت إليها الدراسة:

ـ إنشاء بنك معلومات يقوي العلاقة الثنائية بين البنك والمؤسسة الصغيرة والمتوسطة، وهذا ما يسمح بالمعالجة السرية، مما يسمح بتخفيض المخاطر اتجاهها.

ـ ابتكار منتوجات مصرفية جديدة وإنشاء مؤسسات مالية متخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الدراسة رقم (5): مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بعنوان "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ـ واقع وتحديات ".

وهي مداخلة الباحثين " عبد العزيز قتال " و " سارة عزايزية "، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي 06-07 ديسمبر 2017.

أما التساؤل الرئيسي للمداخلة: ما هو واقع نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية وما هي التحديات التي تواجهها.

توصل الباحثين إلى أن هيمنة القطاع الخاص تظهر على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، غالبيتها مؤسسات صغيرة جدا وتتركز أغلبها في قطاع الخدمات والصناعات التقليدية، كما أنهت 34471 مؤسسة صغيرة ومتوسطة نشاطها خلال سنة 2016، تركزت بقطاع الخدمات تليها قطاع الصناعات التحويلية بالنسبة للأشخاص المعنويين، بينما قطاع الصناعات التقليدية للأشخاص الطبيعيين.

وتضمنت المداخلة جملة من التوصيات من بينها:

ـ العمل على تشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتنويع مجالات نشاطها لتشمل مجالات أخرى مثل الزراعة وقطاع الطاقة والمناجم.

ـ تشجيع إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة باعتبارها ركيزة أساسية لا نشاء المشاريع الكبيرة، خاصة وأن جل المؤسسات بالجزائر ذات طبيعة صغيرة.

الدراسة رقم (6) بعنوان: THE ROLE OF COMMERCIAL BANKS IN FINANCING SMALL AND MEDIUM SIZE ENTERPRISES IN NIGERIA. (MADE OF JOURNAL OF EUROPEN BUSINESS, ECONOMICS AND ACCOUNTONCY.)

(دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في نيجيريا) من المجلة الأوروبية للأعمال والاقتصاد والمحاسبة سنة 2018.

في هذه الدراسة قدم الباحثين JOHN- AKAMELU CHITOM RACHEAL & MUOGBO UJu, S. PHD مجموعة من التوصيات من بينها:

ـ تشجيع البنوك على إيجاد متطلبات رأس المال العامل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ـ يتعين على البنك المركزي الترخيص للمزيد من البنوك لتتمكن من توفير القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ـ تشجيع إقامة مؤسسات صغيرة ومتوسطة في المناطق الريفية حتى تتمكن من تقديم القروض للجميع، ولا ينبغي لها أن تتركز في المناطق الحضرية فقط.

المطلب الثاني: أوجه التشابه والاختلاف بين دراستنا الحالية والدراسات السابقة

سنبرز في هذا المطلب أهم نقاط التشابه والاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة في هذا الموضوع.

الجدول رقم (1): أوجه التشابه والاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة.

رقم الدراسة	أوجه التشابه	أوجه الاختلاف
الدراسة رقم 01	تشبه الدراسة دراستنا من حيث معرفة دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. ـ اعتمادها على المقابلة الشخصية.	تختلف هذه الدراسة عن دراستنا على اعتمادها على الاستبيان.
الدراسة رقم 02	تشبه دراستنا من اعتمادها على المنهج الوصفي من الجانب النظري والتجريبي في الجانب التطبيقي	ـ هذه الدراسة ركزت على التعرف على واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري من خلال دورها وأهميتها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بينما ركزت دراستنا على دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
الدراسة رقم 03	كلا الدراستين توصلتا إلى أن البنوك هي المصدر الأساسي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال عدة أنواع من القروض المختلفة.	اختلفت مع دراستنا في اشكالية الدراسة والتي تتضمن، دور البدائل الحدية في حل إشكالية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
الدراسة رقم 04	من أهم الاقتراحات المتوصل إليها في الدراستين، هو ابتكار منتوجات مصرفية جديدة وإنشاء مؤسسات مالية متخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على طبيعة مشاكل التمويل في هذا القطاع من خلال البحث في الميدان، أما دراستنا فتهدف إلى مصادر التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الدراسة رقم 05	ـ تشبه دراستنا من حيث التوصيات ونذكر منها: العمل على تشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتنويع مجالات نشاطها لتشمل مجالات أخرى مثل: الزراعة – الطاقة والمناجم	تناولت الدراسة واقع نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والتحديات التي تواجهها، بينما دراستنا اعتمدت فقط على دراسة تمويل البنك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
الدراسة رقم 06	من الحلول المتوصل إليها في كلا الدراستين: هو ضرورة تشجيع إقامة مؤسسات صغيرة ومتوسطة في المناطق الريفية حتى تتمكن من تقديم القروض للجميع ولا ينبغي لها أن تتركز في المدن فقط.	اختلفت الدراسة عن دراستنا في الدولة التي أقيمت فيها الدراسة (نيجيريا).

من إعداد الطالبين اعتمادا على مقارنة الدراسة الحالة بالدراسات السابقة.

خلاصة الفصل الاول

لقد قمنا من خلال هذا الفصل بدراسة أهم الأسس النظرية المتعلقة بموضوع البنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدءا من توضيح اختلاف الآراء حول تعريف البنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لصعوبة تحديد تعريف موحد لها إلا أنه عادة ما تشير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى الاعمال التي تمارس نشاطاتها من خلال شخصية معنوية أو طبيعية، وقد تشمل عدد العمال أو لا تشمل وهي تتميز بصغر حجمها وسهولة تأسيسها وبساطة تنظيمها، وانخفاض راس مالها، وصولا إلى أهم الوظائف التي تتسم بها هذه المؤسسات على المؤسسات الأخرى وأهم طرق تمويلها وهياكل الدعم المرافقة لها، وبما أن التمويل هو الرابط بين البنوك والمؤسسات قمنا بذكر العلاقة التي تربط بينهما.

ومن خلالها تم ذكر أهم جوانب الاختلاف والتشابه بين دراستنا والدراسات السابقة التي تؤكد على أهمية التمويل لإنشاء وتطوير هاته المؤسسات وعرض الجوانب المختلفة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكيفية تمويلها، حيث تم توضيح أهم ما يميز الدراسات السابقة على دراستنا الحالية والتعقيب عليها.

في حين توصلت الدراسات السابقة إلى خلاصة كانت أغلب نتائجها هي الاهتمام بمجال التمويل والاهتمام بإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للدور الرائد الذي تلعبه هذه المؤسسات في تحقيق التطور الاقتصادي والاجتماعي، بسبب قدرتها الهائلة على المزج بين النمو الاقتصادي وتوفير مناصب الشغل، ولتدعيم دراستنا التطبيقية اخترنا بنك الفلاحة والتنمية الريفية بوكالة تيميمون .

الفصل الثاني:

الدراسة الميدانية لمساهمة البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد:

يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من اهتمامات الحكومة الجزائرية التي سعت الى دعمه من أجل دفع عجلة الاقتصاد الوطني، وللنهوض بهذه المؤسسات لابد من تخطي جميع العوائق والعقبات التي من الممكن أن تواجهها، فالتمويل أحد أهم هذه العوائق، وهذا ما جعل الحكومة بتوفير هياكل داعمة مع البنوك لتطوير وتشجيع نمو هاته المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

بعدما تطرقنا في الفصل الأول لأهم المفاهيم المتعلقة بالبنوك التجارية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا هياكل الدعم المرافقة لها، وإبراز تأثير البنوك على هذه المؤسسات، سنقوم في هذا الفصل بالترجمة التطبيقية لدراستنا النظرية، في دور بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة تيميمون) وهياكل دعمها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، خلال الفترة الممتدة من (2015 ـ 2018).

وللإلمام أكثر بهذا الجانب سوف يتم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: ماهية بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة تيميمون)

المبحث الثاني: عرض وتحليل نتائج الدراسة الميدانية

المبحث الأول

ماهية بنك الفلاحة والتنمية الريفية(وكالة تيميمون)

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية من بين البنوك التجارية، والذي يهتم بتمويل القطاع الفلاحي ككل من أجل المساهمة في دفع عجلة الاقتصاد الوطني.

المطلب الاول: نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية والتعريف بوكالة تيميمون

سنتطرق في هذا المطلب الى نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وكذا التعريف بالمجمع الجهوي للاستغلال (وكالة تيميمون).

الفرع الاول: نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية

كان البنك الوطني المسؤول عن تمويل القطاع الفلاحي ونظراً للحاجات المتزايدة والمستمرة للقطاع الفلاحي أظهر عجزاً ونقصاً ملموساً في هذه المهمة أدى ذلك إلى ضرورة إنشاء بنك آخر يكلف كلياً بهذه المهمة عن انفراد.

أنشئ هذا البنك تحت اسم بنك الفلاحة والتنمية الريفية بموجب أمر 106/82 المؤرخ في 13مارس1982 بعد إعادة الهيكلة التنظيمية والمالية للقطاع المصرفي وذلك بهدف تمويل الأنشطة الخاصة والعمومية للقطاع الزراعي والصناعي والري والصيد البحري وكل الأنشطة التي تهدف إلى تطوير القطاع الريفي.

ويعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ولكنها تخضع للوصاية وزارة المالية .

وشهد بنك الفلاحة والتنمية الريفية العديد من التطورات ويكمن تقسيم مراحل تطور هذا البنك إلى ثلاث مراحل هي:

-المرحلة الأولى: من 1982 الى 1990:

تم تأسيس بنك الفلاحة والتنمية الريفية تبعاً لإعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري، حيث انطلق برأس مال قدر بـ 1 مليار دينار جزائري و140 وكالة متنازل عنها، من طرف البنك الوطني، وخلال السنوات الأولى من نشأته سعى البنك إلى فرض وجوده ضمن المجال الريفي بفتح العديد من الوكالات في المناطق الريفية.

وفي إطار الإصلاحات الاقتصادية تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية بعد عام 1988 إلى شركة مساهمة ذات رأس مال قدره مليارين ومائتين دينار جزائري مقسماً إلى ألفين ومائتين سهم بقيمة مليون دينار جزائري للسهم الواحد.

- المرحلة الثانية: من 1991 الى 1999:

بعد صدور قانون النقد والقرض والذي منح استقلالية أكبر للبنوك وأصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك يباشر مهامه المختلفة المتمثلة في منح القروض وتشجيع عملية الادخار بنوعيها بالفائدة وبدون فائدة، كما وسع آفاقه إلى مجالات أخرى من الأنشطة الاقتصادية خاصة قطاع المؤسسات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة والمصغرة، وعليه يمكننا تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية بأنه "بنك تجاري يمكنه جمع الودائع سواء كانت جارية أو لأجل".

- المرحلة الثالثة ما بعد سنة 2000:

تميزت هذه المرحلة بوجود التدخل الفعلي للبنوك العمومية لبعث نفس جديد في مجال تشجيع الاستثمار وجعل نشاطها ومستوى مردودا يساير قواعد اقتصاد السوق وفي إطار تمويل الاقتصاد ضمن التوجيهات الاقتصادية الجديدة عمل بنك الفلاحة والتنمية الريفية على تغيير سياسة القرض حيث رفع إلى حد كبير حجم القروض لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمصغرة وفي نفس الوقت طور مستوى أدائه مسايرة للتحولات الاقتصادية والاجتماعية العميقة واستجابة لتطلعات العملاء والمستثمرين فقد أصبح البنك اليوم يحتضن 290 وكالة و36 مديرية جهوية حيث يشغل بنك الفلاحة والتنمية الريفية 7000 عامل ما بين إطار وموظف ونظراً لكثافة شبكته وأهمية تشكيلته البشرية صنف هذا البنك في قاموس مجلة البنوك (ط 2001) في المركز الأول في ترتيب البنوك الجزائرية.

الفرع الثاني: تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية ـ وكالة تيممون ـ

تأسس بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تيميمون بتاريخ 1982/01/02 بموجب المرسوم التنفيذي 82/106 بـ(5) عمال ليزيد عددهم الى 9 عمال، وقد أوكلت له مهمة تمويل هياكل ونشاطات القطاع الفلاحي، الصناعي، والكائن مقره بحي مدرسة الشهيد محجوب تيميمون ص ب 366.[1]

[1] مقابلة شخصية مع موظف بمصلحة القروض، 2019/03/12، على الساعة 10:00.

الشكل (1): الهيكل التنظيمي بنك الفلاحة والتنمية الريفية ـ وكالة تيممون ـ

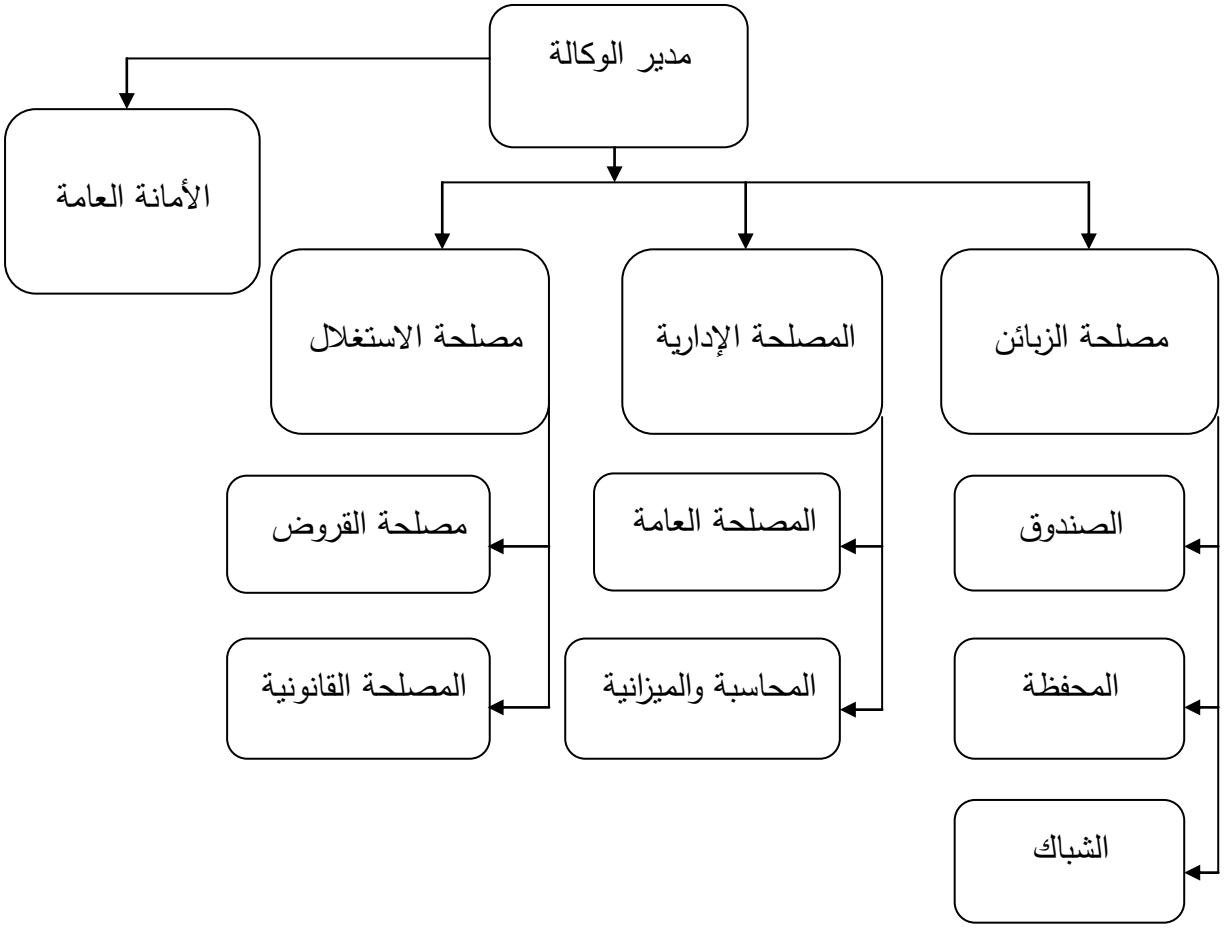

المصدر: وثائق من بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة تيميمون–.

الفرع الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

ويمكن تقديم كل فرع من فروع الشكل السابق كالاتي:[1]

1ـ مدير الوكالة: وهو قمة ورأس الهرم الإداري وهو أيضا بمثابة العمود الفقري للوكالة وذلك من خلال التعليمات والاوامر والتوجيهات المقدمة من طرفه وله الحق في الاشراف على كل المصالح الاتية الذكر.

2ـ الأمانة العامة: ومكانها بجانب مكتب المدير مباشرة وذلك لتسهيل القيام بكل الأعمال المكتبية الخاصة بالمدير.

[1] بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وكالة تيميمون.

3ـ المصلحة الإدارية: تسهر على السير الحسن للموارد البشرية والمادية والمحاسبية وهي تتضمن حماية الممتلكات والافراد العاملين بهذه المديرية والوكالات التابعة لها إضافة المحاسبة، ويتكون هذا الفرع من مصلحتين هما:

***مصلحة المحاسبة والميزانية:** تقوم بمراقبة موجودات العملة نقدا، القيم المنقولة، مراقبة اليومية المحاسبية، تسيير الأرشيف وغلق اليومية وفتحها بواسطة الاعلام الألي تقوم مصلحة المحاسبة بـ:

- التأكد من صحة العمليات عن طريف المراقبة اليومية .
- إعداد تقارير مؤقتة تبرز الأرصدة المدنية والدائنة في حالة سلامة اليومية من الأخطاء.
- إعداد الميزانية الشهرية واليومية المحاسبية والعمل على تطبيق نظام المحاسبة المتعلقة بالبنوك.
- مراقبة ومتابعة الحسابات الخاصة بالزبائن والوكالة وحسابات هذه الأخير في المصاريف الأخرى.
- العمل على إجراء تحقيقات قبل الانطلاق في عملية المحاسبية.
- إعداد الميزانية السنوية لتحديد ربح الوكالة.

***المصلحة العامة.**

4ـ مصلحة الزبائن: لها وظيفة جمع وتحليل كل عوامل التقييم اللازمة لدراسة الملف، بالإضافة إلى البحث عن الضمانات المتعلقة بالقروض المطلوبة، يتكون هذا الفرع من ثلاث مصالح:

***مصلحة الصندوق:** تشرف على كل العمليات والمهام المتعلقة بالبنك والمخططات المتعلقة بحركة النقود والأموال المودعة من طرف الزبائن كالدفع والسحب نقدا، الدفع من حساب الى حساب، تحويل العملة، تسيير دفاتر الشبكات والاحتفاظ بسندات الخزينة.

***المحفظة:** تكمن في معالجة السندات والصكوك المقدمة من طرف الزبائن وذلك بهدف قبضها أو تقديمها للخصم وكذلك يقوم بالمقايضة.

***الشباك:** يقوم بمختلف المعاملات النقدية مع الزبائن بالعملة الصعبة وكذا ايداعات الزبائن بالعملة الصعبة، إضافة الى التبادل بالعملات المختلفة.

5ـ مصلحة الاستغلال: تضم مصلحتين وهما:

***مصلحة القروض:** وتقوم بدراسة ملفات القروض، دفع الأموال ومتابعة التسديد ودفع الرهن.

***المصلحة القانونية:** يتولى هذا القسم عمليات فتح الحسابات أو غلقها للزبائن سواء كانا معنويين أو طبيعيين ودراسة النزاعات التي قد تحدث بين الوكالة وزبائنها وتقوم هذه المصلحة بما يلي:

- فتح الحسابات.
- غلق الحسابات.
- وفاة الزبون وله حساب بنكي.
- حجز الحسابات.

المطلب الثاني: وظائف وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

سنحاول في هذا المطلب ذكر مختلف وظائف وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكذا أهميته:

أولا: وظائف البنك:

يمكن إبراز مختلف وظائف البنك كالآتي:[1]

أ- وضع سياسة اتصال فعالة لتحقيق الأهداف المخططة من خلال:

- ✓ العمل علي مواجهة مخاطر الصرف علي القروض الخارجية بصفة عقلانية.
- ✓ تطوير مستوي هيئة الموظفين وإعطاء الأولوية لحاملي الشهادات.
- ✓ إعطاء الدعم الإعلامي.

ب – عرض المنتجات والخدمات الجديدة من خلال:

- ✓ تصفية المشاكل المالية.
- ✓ أخذ الضمانات الملائمة وتطبيقها ميدانيا.
- ✓ تمويل التجارة الخارجية.
- ✓ الاستقبال الجيد للزبائن واحترامهم والرد علي طلباتهم بجدية.
- ✓ تمويل المشاريع الداخلية في إطار تشغيل الشباب.

ج – تطبيق الخطط و البرامج الداخلية وفق سياسة الحكومة و هذا لـ:

- ✓ تطوير الموارد و العمل علي رفعها و تحسين تكاليفها.
- ✓ الاستعمال الرشيد للإمكانيات التي تمنحها السوق المالية.
- ✓ مسايرة التطور الحاصل في عالم المهنة المصرفية و تقنياتها.

ثانيا: أهداف البنك:

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك لديه أهداف يسعى لتحقيقها، من بينها:

- ✓ إعادة تنظيم جهاز الإنتاج الفلاحي بتطوير وتعميم استعمال الإعلام الآلي وتجديد الثروة وعصرنتها.
- ✓ اشراك الزراعة و تنمية حصتها في مجال الإنتاج الوطني.
- ✓ توسيع الأراضي الفلاحية و تحسين الخدمات.
- ✓ الاقتراب من الزبائن عن طريق فتح وكالات جديدة في المدن الغنية بالموارد وكذا تكوين الموظفين و تقويم سلوكهم، غير أنه لا يمكن لهذه الأهداف أن تتحقق ما لم يعمل البنك على:
  - رفع الموارد بأفضل التكاليف.
  - التسيير الدقيق للخزينة.
  - تكوين و تحفيز هيئة الموظفين.

[1] بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وكالة تيميمون.

ثالثا: أهمية بنك الفلاحة والتنمية الريفية:[1]

تتضح أهمية البنك من خلال النقاط التالية:

- دورها نشيط وفعال وقدرتها على تمويل المشاريع التنموية.
- تقوم بمنح مساعدات للمؤسسات الاقتصادية عن طريق تمويل نشاطاتها.

[1] بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وكالة تيميمون.

المبحث الثاني

عرض وتحليل نتائج الدراسة الميدانية

في هذا المبحث سنتطرق إلى معرفة مختلف القروض التي يمنحها بنك الفلاحة والتنمية الريفية وإجراءات منحها، بعد ذلك سنقوم بالتحليل الاحصائي للجداول والاشكال استنادا للمعلومات المقدمة من طرف البنك.

المطلب الاول: أنواع القروض التي يقدمها بنك الفلاحة والتنمية الريفية وإجراءات منحها

يقدم بنك الفلاحة والتنمية الريفية مجموعة من القروض وهي: قرض الرفيق، قرض التحدي، قرض الاعتماد الايجاري، قرض السكن الريفي، قروض في اطار ANGEM, CNAC, ANSAJ، سنتطرق اليها بالتفصيل في هذا المطلب، مع إجراءات منحها.

أولا: قرض الرفيق:

1-تعريف قرض الرفيق:

يعد القرض الرفيق من أفضل السبل التي من خلالها جسدت السلطات العمومية دعمها للقطاع الفلاحي، وقد جاءت تطبيقا لقانون التوجيه الفلاحي الصادر بتاريخ 02 أوت 2008 وذلك بعد إبرام اتفاقية بين وزارة الفلاحة من جهة وبنك الفلاحة والتنمية الريفية من جهة أخرى بتاريخ 05 أوت 2008.

ويعتبر القرض الرفيق قرض موسمي يقدمه البنك للفلاح لتمويل نشاطه الفلاحي الموسمي خلال السنة.

2-النشاطات التي يشملها قرض الرفيق:

بمقتضى المادة الثانية من الاتفاقية المبرمة بين وزارة الفلاحة وبنك الفلاحة والتنمية الريفية والمستلهمة من قانون التوجيه الفلاحي فإن القرض الرفيق يوجه أساسا إلى ما يلي:

- الزراعة بشتى أنواعها (حبوب، خضر، فواكه).
- تربية الدواجن.
- تمويل العلف بالنسبة لمربيي المواشي.
- نشاطات التعاونيات الفلاحية، التجمعات، الجمعيات، فيدراليات أو وحدات مصالح فلاحية.

وتتحمل الخزينة العمومية أعباء فوائد هذا القرض كاملة في حالة ما إذا التزم المستفيد منه بتسديده في آجاله التي وكما نصت عليه الاتفاقية لا يجب أن يتجاوز سنة واحدة إلا في حالة القوة القاهرة فيمكن إفادة المستفيد من تمديد آجال تسديد القرض (06) أشهر أخرى.

3- ملف قرض الرفيق

- طلب خطي للقرض.

- شهادة ميلاد أصلية.
- شهادة إقامة.
- نسخة من بطاقة الهوية مصادق عليها.
- بطاقة أو شهادة فلاح.
- بيان يثبت حق الانتفاع أو ملكية المستثمرة.
- الفواتير النموذجية.
- بطاقة تعريفية للمستثمرة.
- دراسة تقنية، اقتصادية للمشروع.
- شهادة عدم المديونية للصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (CNMA).
- التفاوض مع البنك حول نوعية الضمان.[1]

الجدول رقم (2): قيمة وعدد قروض الرفيق الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات2015-2018.

السنة	2015	2016	2017	2018
القروض الممنوحة	04	05	07	18
المبلغ (دج)	4 531 462	22 001 523	27 621 016	56 129 646

المصدر: من إعداد الطالبين بناءا على المعطيات المحصل عليها من بنك الفلاحة والتنمية الريفية ــ وكالة تيميمون.

نلاحظ من خلال الجدول أن عدد قروض الرفيق التي استفادت منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تزايد من سنة لأخرى، حيث أن في سنة 2015 استفادت من 4 قروض بقيمة 531462 14 دج، وفي سنة 2016 هناك 5 قروض بقيمة 523 001 22 دج، وبالنسبة لسنة 2017 منح البنك 7 قروض بقيمة 016 621 27 دج، أما في سنة 2018 ظهر ارتفاع كبير في عدد القروض مقارنة بالسنوات الأخرى، حيث وصل حجم القروض الى 18 قرض بقيمة 646 129 56 دج، وبالتالي تدل الزيادة المستمرة في عدد القروض على الاقبال المكثف للمستثمرين على استغلال الاراضي الزراعية واستصلاحها، كون هذا القرض قرض استغلالي.

[1] بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وكالة تيميمون.

الشكل رقم (2): عدد قروض الرفيق الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال 2015-2018

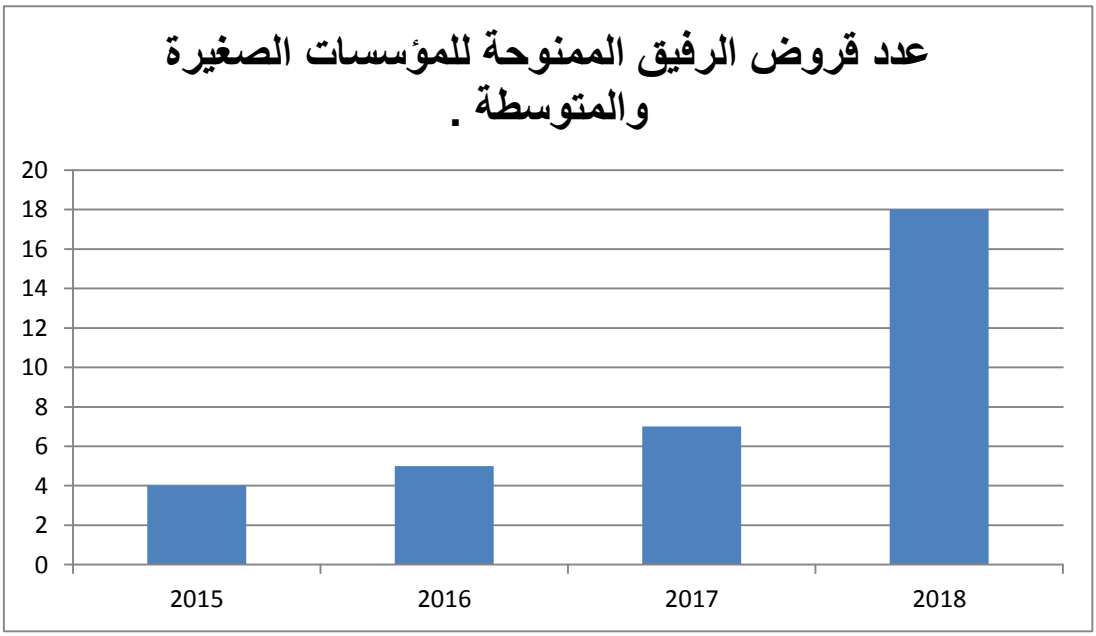

المصدر: من اعداد الطالبين بناءا على الإحصائيات المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

يتضح من خلال الشكل رقم (2) أن عدد القروض الممنوحة من طرف البنك تزداد تدريجيا خلال السنوات 2016-2017-2018 وذلك بـ 5، 6، 7 قروض على التوالي، أما في السنة في سنة 2018 ارتفعت عدد القروض الى 18 قرض، وهذا ما يدل على وجود العديد من المستثمرين في النشاط الفلاحي في هذه السنة الاخيرة مقارنة بالسنوات الاخرى، نظرا للمجهودات التي تبذلها الدولة للاهتمام بالجانب الفلاحي من خلال تدعيم الفلاحين بقروض موسمية لاستغلالها في عملية الانتاج.

ثانيا: قرض التحدي

1- تعريف قرض التحدي:

إن قرض التحدي هو قرض استثماري مدعم يمنح لإنشاء المستثمرات الفلاحية الجديدة وتربية المواشي سواء تلك المستثمرات الفلاحية مملوكة للخواص أو تلك التابعة للأملاك الخاصة للدولة.

يوجه هذا القرض إلى جميع المشاريع الاستثمارية الموافق عليها في إطار برنامج الاستصلاح من طرف الهيئات المختصة لوزارة الفلاحة لاسيما الديوان الوطني للأراضي الفلاحية.

ويمكن الإشارة إلى أهم النشاطات المندرجة في هذا السياق والتي يتم تمويلها بواسطة قرض التحدي:

- أشغال، تحضير تهيئة وحماية الأراضي.
- تطوير السقي الفلاحي.
- إنشاء، تجهيز وعصرنة المستثمرات الفلاحية.
- تدعيم قدرات الإنتاج.

- تثمين المنتوجات الفلاحية، وتربية المواشي.
- حماية وتطوير الثروة الحيوانية والنباتية.
- اقتناء عوامل ووسائل الانتاج.
- إنجاز المنشآت الخاصة بتخزين، تحويل وتعليب المنتوجات الفلاحية.
- الانتاج الحرفي.

2- حدود مبالغ القرض:

قرض التحدي يمنح للمشاريع المصادق عليها من طرف الهيئات التابعة لوزارة الفلاحة، ممثلة في الديوان الوطني للأراضي الفلاحية (ONTA) على الشكل التالي:

- واحد مليون دينار جزائري للهكتار الواحد بالنسبة للمستثمرات الفلاحية الجديدة، سواء تلك المملوكة للخواص أو تلك المحصل عليها بمقتضى قرار الامتياز، والتي لا تتعدى عشر هكتارات مع مساهمة نقدية أو عينية من طرف المستثمر تقدر بـ 10 %.

- مائة مليون دينار جزائري للمستثمرين الذين تتجاوز مساحة الأراضي المراد استغلالها من طرفهم، سواء تلك الحائزة لعقود ملكية أو تلك المحصل عليها بمقتضى قرار الامتياز، أكثر من عشر هكتارات مع مساهمة نقدية أو عينية من طرف المستثمر تقدر بـ 20 %.

3- تدعيم سعر الفائدة:

تدعم الخزينة العمومية الفائدة المحسوبة على هذا القرض على النحو الآتي:

* نسبة الفائدة 0 أي تدعيم بنسبة100 % خلال ثلاث سنوات الأولى.
* نسبة الفائدة 01 % خلال السنة الرابعة والخامسة تحتسب من النسبة الجاري بها العمل يتحملها المقترض والباقي على عاتق الخزينة العمومية.

* نسبة 03 % خلال السنة السادسة والسابعة من النسبة الجاري بها العمل يتحملها المقترض والباقي على عاتق الخزينة العمومية.

* ابتداء من السنة الثامنة يتحمل المقترض كل نسبة الفائدة الجاري بها العمل.

مدة القرض:

متوسط الأجل:

ـ من ثلاث سنوات إلى سبع سنوات (03-07)

ـ مدة الإرجاء(التأجيل): من سنة إلى سنتين (01-02).

طويل الأجل:

ـ من ثماني سنوات إلى خمسة عشر سنة (08-15).

ـ مدة الإرجاء(التأجيل): تمتد إلى خمس سنوات (01-05).

ـ نسبة الفائدة الجاري بها العمل بعد انقضاء فترة تدعيم سعر الفائدة.

4ـ ملف قرض التحدي

- طلب خطي للقرض.
- شهادة ميلاد أصلية.
- دفتر الشروط مصادق عليه من طرف الديوان الوطني للأراضي الفلاحية.
- دراسة تقنية للمشروع مستخرجة من مكتب دراسات معتمد من طرف الديوان الوطني للأراضي الفلاحية.
- نسخة من بطاقة الهوية مصادق عليها.
- بطاقة أو شهادة فلاح.
- عقد الملكية أو قرار الامتياز.
- الفواتير النموذجية.
- قرار الاستفادة من الدعم في حالة وجوده.
- رخصة البناء للمنشآت المراد انجازها داخل المستثمرة
- الاعتماد الصحي بالنسبة لحظائر تربية الدواجن والمواشي المراد إنشاؤها.
- رخصة مصالح الري لحفر الآبار في حالة ما إذا كان هذا الأخير ضروري.[1]

الجدول رقم (3): قيمة وعدد قروض التحدي الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات2015-2018.

السنة	2015	2016	2017	2018
القروض الممنوحة	4	10	54	15
المبلغ (دج)	29 940 843	76 164 398	467 261 824	118 163 153

المصدر: من اعداد الطالبين بناءا على المعطيات المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

نلاحظ من خلال الجدول أن حجم القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تسير بوتيرة متزايدة بدءا من 2015 الى غاية 2017، حيث أن في سنة 2015 بلغ عدد القروض 4 قروض بقيمة 843 940 29دج، وفي سنة 2016 هناك 10 قروض بقيمة 398 164 76دج، و54 قرض بالنسبة

[1] بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وكالة تيميمون.

لـ2017 بقيمة 824 261 467دج، أما في سنة 2018 ظهر هناك انخفاض في عدد القروض والذي وصل الى 15 قرض بقيمة 153 163 118 دج، وهذا يدل على تراجع المؤسسات على طلب هذا النوع من القروض لظهور بدائل جديدة في مصادر التمويل وكذا تراجع الحكومة في منح مشاريع بما فيها أراضي فلاحية لصالح المستثمرين في المنطقة مقارنة بسنة 2017، على العموم نلاحظ أن حجم قروض التحدي كبير مقارنة بالقرض الرفيق، لكونها قروض طويلة الاجل تمنح للمستثمرين لإنشاء مستثمرات جديدة مدعمة من طرف الدولة.

الشكل رقم(3): عدد قروض التحدي الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات 2015-2018.

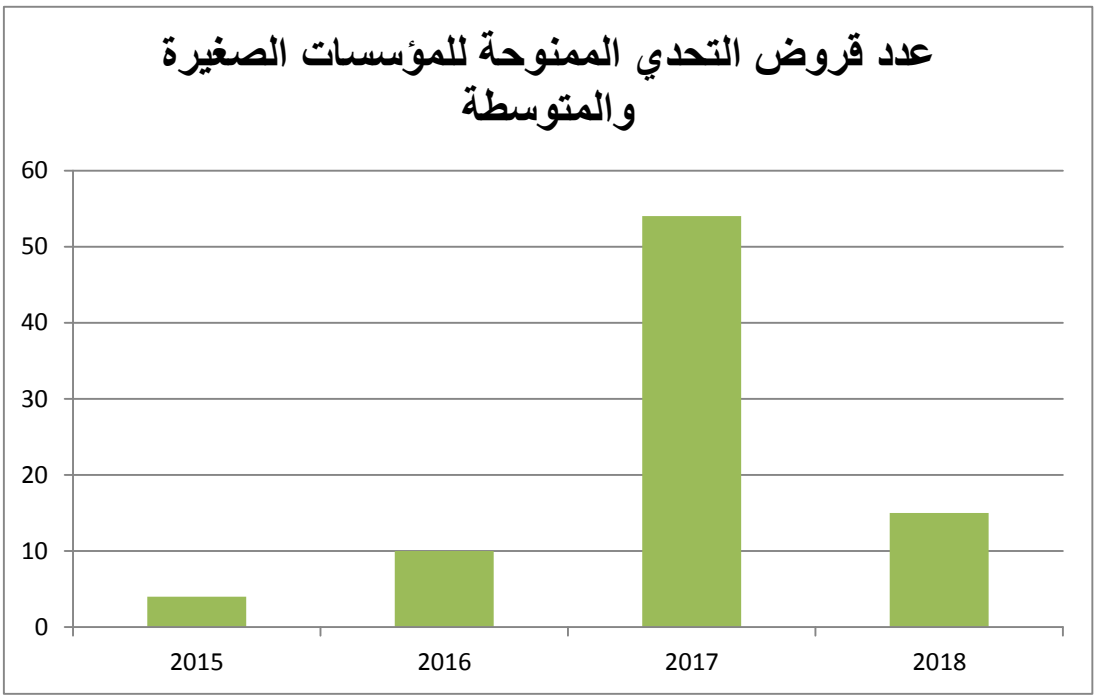

المصدر: من اعداد الطالبين بناءا على الإحصائيات المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

يتبين من خلال الشكل رقم (3) أن عدد القروض الممنوحة من طرف البنك تزداد خلال السنوات 2015-2016-2017، والتي وبلغت 54 قرض في سنة 2017 وتدل هذه الزيادة على أن إنشاء مستثمرات جديدة مدعمة من طرف الدولة، أما في سنة 2018 انخفض العدد الى 15 قرض، وتوجه المستثمرين إلى أنواع أخرى من القروض نتيجة عدم القدرة على تسديد قيمة القرض.

ثالثا: قرض الاعتماد الايجاري (خاص بالعتاد الفلاحي):

1-تعريف الاعتماد الايجاري:

هو عملية مالية وتجارية تنشئ علاقة بين البنك والمتعاملين الاقتصاديين ممثلة في عقد تأجير عتاد متعلق مباشرة بالاستعمالات ذات المشاريع الاستثمارية الفلاحية، حاليا يتم توسيع نطاق الاستفادة من هذا

القرض الى جميع القطاعات الاقتصادية المندرجة في نطاق مدونة النشاطات الممولة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وفي هذه الحالة يعد البنك مؤجرا والزبون مستأجر.

يهدف العقد بعد إنجاز جميع مضامينه الى نقل جميع الحقوق والالتزامات بمجرد الانتهاء من تسديد جميع مستحقات، بدل إيجار العتاد.

2-نوعية التمويل:

*تمويل ثنائي: بين الزبون ودعم الدولة.

*تمويل ثلاثي: بين البنك، الزبون ودعم الدولة.

المدة: تتراوح بين ثلاث سنوات الى خمس سنوات (03-05).

مدة الارجاء (التأجيل): 06 أشهر.

3-ملف قرض الاعتماد الايجاري:

- طلب إيجار عتاد (يملأ من قبل الزبون ملحق لدى البنك).
- شهادة ميلاد أصلية.
- شهادة إقامة.
- نسخة من بطاقة الهوية مصادق عليها.
- بطاقة أو شهادة فلاح.
- بيان يثبت حق الانتفاع أو ملكية مستثمرة.
- فاتورة نموذجية للعتاد محل الطلب.
- بطاقة تعريفية للمستثمرة.
- دراسة تقنية - اقتصادية للمشروع.
- شهادة عدم المديونية للصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (CNMA).
- أي وثيقة احتمالية لها صلة بالمشروع.[1]

الجدول رقم (4): قيمة وعدد قروض الاعتماد الايجاري الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات2015-2018.

السنة	2015	2016	2017	2018
القروض الممنوحة	5	1	0	0
المبلغ (دج)	7 905 180	1 620 372	0	0

[1] بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وكالة تيميمون.

المصدر: من اعداد الطالبين بناءا على المعطيات المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

الشكل رقم(4): عدد قروض الاعتماد الايجاري الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات 2015-2018.

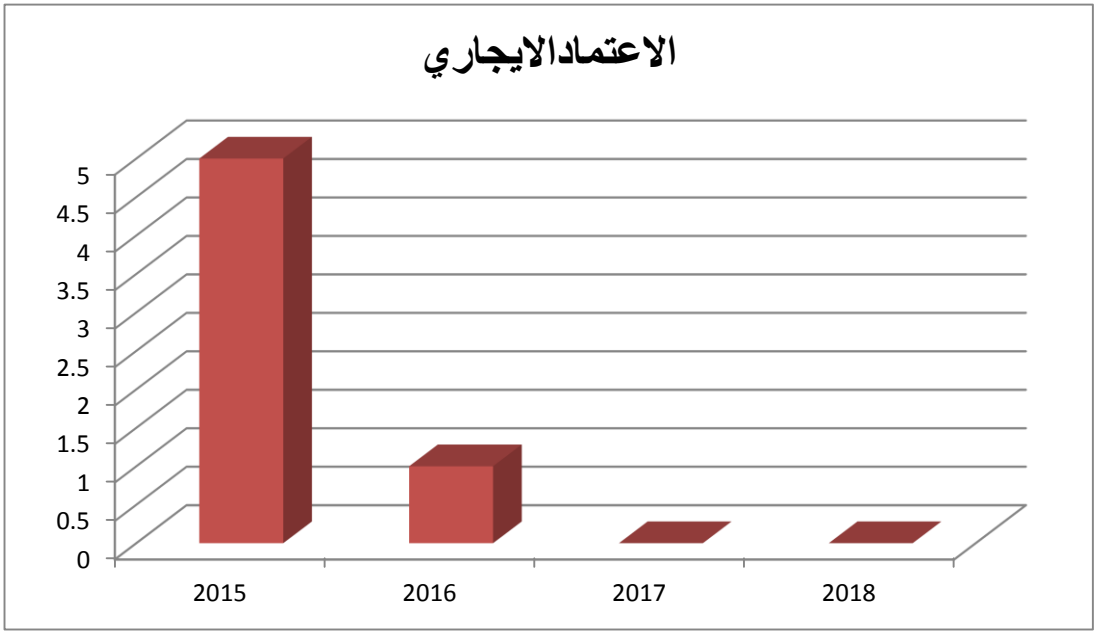

المصدر: من اعداد الطالبين بناءا على الإحصائيات المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

نلاحظ من خلال الجدول أن هناك اقبال ضعيف جدا على قروض الاعتماد الايجاري، حيث نجد 5 قروض في 2015 بقيمة 180 905 7 دج، وقرض واحد في 2016 بقيمة 372 620 1 دج، أما في سنة 2017 و2018 فقد انعدمت كليا هذه القروض، وهذا يرجع الى عدم وجود الخبرة لدى العاملين في مجال التحليل المالي لمراكز المؤجرين والمستأجرين يضعف الاستفادة من هذه الوسيلة التمويلية وبالتالي نقص الاهتمام بها.

رابعا: القروض الاستثمارية في إطار تدابير الدعم (ANSEJ) ، (CNAC)، (ANGEM)

في إطار التدابير والتحفيزات المقدمة من طرف الدولة بإنشاء هيئات عمومية مجسدة في كل من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب "ANSEJ" والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة "CNAC" والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر "ANGEM".

من أهم النشاطات التي يتم تمويلها من طرف البنك هي كالتالي:

- أشغال، تحضير تهيئة وحماية الأراضي والغابات.
- تطوير السقي الفلاحي.
- إنشاء، تجهيز وعصرنة المستثمرات الفلاحية، تربية الدواجن والبيوت البلاستيكية.
- إنجاز المنشآت الخاصة بتخزين، تحويل وتعليب المنتوجات الفلاحية.

- الإنتاج الحرفي.
- نقل المبردات والبضائع.
- التمويل بمعدات المطاعم، المخابز، صناعة الحلويات، صناعة المواد الغذائية.....الخ.
- التمويل بمعدات تعليب المواد الغذائية والمنتوجات الفلاحية.
- تمويل تربية الأسماك.
- صناعة المشروبات بمختلف أنواعها.
- صناعة التبغ.

***حدود مبالغ القرض:**

بالنسبة للقروض في إطار ANSEJ وCNAC قامت الدولة بتمديد المدة الى 08 سنوات وتخفيض نسبة المساهمة الشخصية من 01% الى 05% بالنسبة للمشاريع التي قيمتها ما بين 000 000 5 دج الى 000 000 10 دج فنسبة المساهمة الشخصية هي 02% فقط، وكذا الاستفادة من عدة امتيازات من أهمها الإعفاء الضريبي فيما يخص العتاد الممول.

أما بالنسبة للقروض ANGEM فقد قامت الدولة أيضا بتمديد المدة الى 08 سنوات وتخفيض نسبة المساهمة الشخصية من 01% الى 05% بالنسبة للمشاريع التي قيمتها ما بين 000 100دج الى 1000000دج مع الاستفادة من الاعفاء الضريبي على العتاد الممول.

***تدعيم سعر الفائدة:**

تدعم الخزينة العمومية الفائدة المحسوبة على هذا القرض بنسبة 75% الى 90%.

***مدة القرض البنكي:**

طويل الاجل: مددت المدة من 05 سنوات الى 08 سنوات من ضمنها مدة الارجاء (تأجيل) ثلاث سنوات، لا يسدد خلالها المستفيد لا رأس المال ولا الفائدة.

ويبدأ احتساب هذه المدة (8 سنوات) بعد حصول المعني على آخر صك بنكي لإنجاز مشروعه.

ثم بعد ذلك يقوم بتسديد القرض المحصل عليه من الهيئة المعنية (ANGEM, CNAC, ANSEJ) بدون فوائد في مدة 05 سنوات، تبدأ بعد انتهاء من تسديد القرض البنكي، مما يجعل مدة القرض 13 سنة.

***الملف المطلوب للاستفادة من هذا النوع من القروض:**

يتقرب المستفيد من الهيئة المعنية (ANGEM, CNAC, ANSEJ) بغرض إعداد الملف وإيداعه لديها والتي تقوم هي الأخرى بعرضه على لجنة انتقاء المشاريع ليتم على إثرها تحويل ملف المعني الى البنك الذي تم اختياره في اجتماع اللجنة والذي عادة ما سيكون بنك الفلاحة والتنمية الريفية بحكم أن مجال اختصاصه الفلاحة والتنمية الريفية.

إن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يلتزم بدراسة الملف ومنح الموافقة عليه كتابيا للمستفيد (في حالة ورود الملف خالي من أي عيب شكلي) في مدة لا تتجاوز (02) شهرين منذ تاريخ إيداعه لدى وكالاتنا المنتشرة عبر تراب ولاية أدرار، حتى يتمكن المعني من إتمام إجراءاته والاستفادة من القرض الموجه للمشروع محل الاستثمار.[1]

الجدول رقم (5): عدد القروض الاستثمارية في اطار تدابير الدعم (ANSAJ, CNAC, ANGEM) الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات2015-2018.

السنة	2015	2016	2017	2018
ANSAJ	1	0	0	0
CNAC	1	0	0	0
ANGEM	2	2	6	2
المجموع	4	2	6	2

المصدر: من اعداد الطالبين بناءا على المعطيات المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

يظهر لنا من خلال الجدول أن حجم القروض الاستثمارية في اطار تدابير الدعم (CNAC-ANSAJ - ANGEM) الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة قليلة جدا، حيث نلاحظ في سنة 2015 قرض واحد لكل من ANSAJ و CNAC ، وانعدام كلي لكليها في بقية السنوات 2016-2017-2018، أما بالنسبة ANGEM فهناك قرضان لكل من سنة 2015 و2016، ثم ازداد العدد الى 6 قروض في 2017، وفي سنة 2018 انخفض العدد الى قرضان، ومن هنا نلاحظ أن جل القروض كانت في اطار تدابير الدعم ANGEM لأن قروض هذا الأخير ملائمة لنشاطات المنطقة ، أما بقية القرضان كانت شبه منعدمة خلال 4 سنوات لأنها حدود مبالغها كبيرة جدا.

[1] بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وكالة تيميمون.

الشكل رقم(5): عدد القروض الاستثمارية في اطار تدابير الدعم (ANSAJ) الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات 2015-2018.

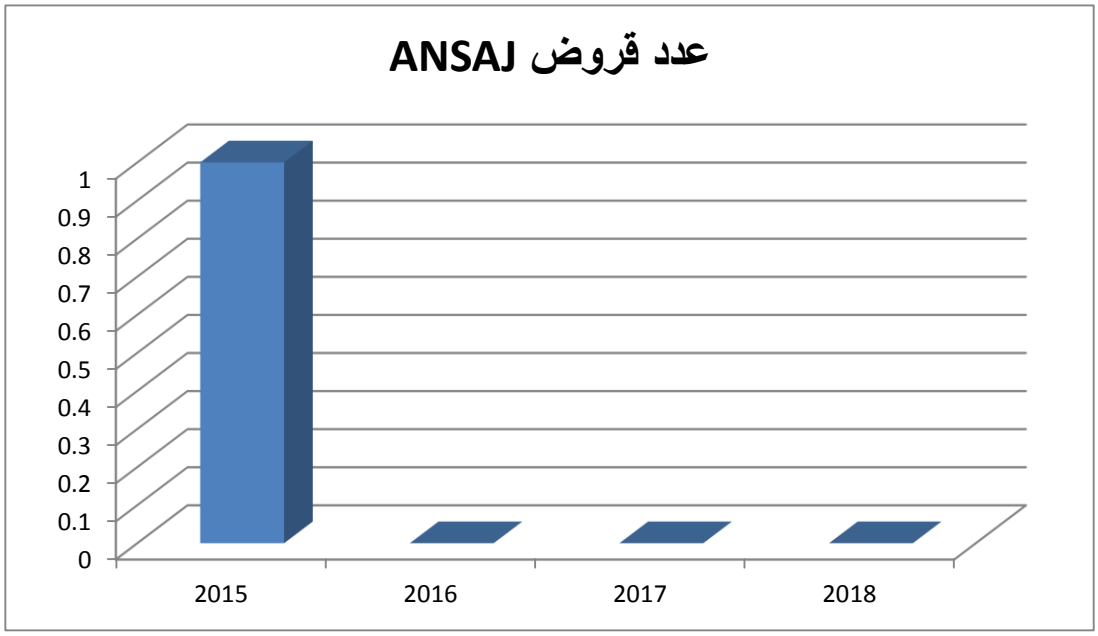

المصدر: من اعداد الطالبين بناءا على المعطيات المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

نلاحظ من خلال الشكل (5) أن عدد القروض الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية في إطار ANSAJ وصلت الى أدنى مستوياتها، حيث قرض وحيد في سنة 2015، أما بقية السنوات فقد انعدمت تماما هذه القروض، وبالتالي نستنتج عدم وجود اقبال على هذا القرض، لأنه بالنسبة للقروض في إطار ANSEJ قامت الدولة بتمديد المدة الى 08 سنوات وتخفيض نسبة المساهمة الشخصية من 01% الى 05% بالنسبة للمشاريع التي قيمتها ما بين 000 000 5 دج الى 000 000 10 دج فنسبة المساهمة الشخصية هي 02% فقط، وكذا الاستفادة من عدة امتيازات من أهمها الإعفاء الضريبي فيما يخص العتاد الممول، ومنه فإن حدود مبلغ المشروع في المنطقة تكون أقل من 000 000 1 دج في الغالب.

الشكل رقم(6): عدد القروض الاستثمارية في اطار تدابير الدعم (CNAC) الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات 2015-2018.

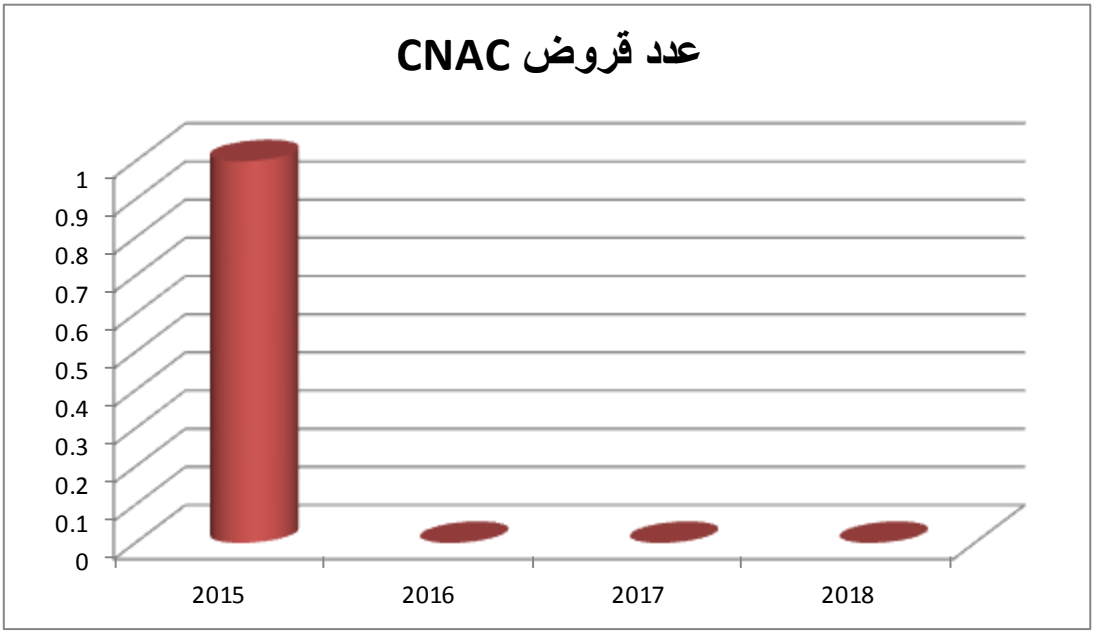

المصدر: من اعداد الطالبين بناءا على المعطيات المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

من خلال الشكل أعلاه نلاحظ حجم القروض التي قدمها بنك الفلاحة والتنمية الريفية في إطار CNAC منخفض جدا، قرض وحيد في سنة 2015، وانعدام هذه القروض في بقية السنوات، نفس السبب المذكور سابقا لـ ANSEJ ، قامت الدولة بتمديد المدة الى 08 سنوات وتخفيض نسبة المساهمة الشخصية من 01% الى 05% بالنسبة للمشاريع التي قيمتها ما بين 000 000 5 دج الى 000 000 10 دج فنسبة المساهمة الشخصية هي 02% فقط، وكذا الاستفادة من عدة امتيازات من أهمها الإعفاء الضريبي فيما يخص العتاد الممول، ومنه فإن حدود مبلغ المشروع في المنطقة تكون اقل من 000 000 1 دج في الغالب.

الشكل رقم(7): عدد القروض الاستثمارية في اطار تدابير الدعم (ANJEM) الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات 2015-2018.

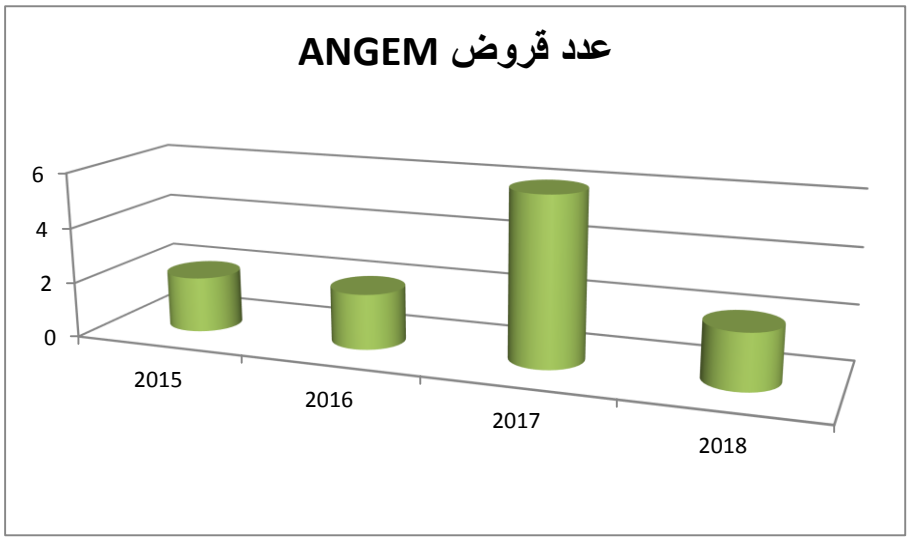

المصدر: من اعداد الطالبين بناءا على المعطيات المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

يوضح الشكل رقم(7) حجم القروض التي يمنها البنك في إطار ANGEM، إذ نلاحظ تذبذب في عدد القروض طيلة الأربع سنوات، هناك قرضان في سنة 2015، نفس الشيء بالنسبة ل 2016، أما في سنة 2017 ازداد الطلب على هذا النوع من القروض حيث ارتفع العدد الى 6 قروض، في سنة 2018 تراجع العدد الى قرضان، بالنسبة للقروض ANGEM فقد قامت الدولة أيضا بتمديد المدة الى 08 سنوات وتخفيض نسبة المساهمة الشخصية من01% الى 05% بالنسبة للمشاريع التي قيمتها ما بين 100 000 دج الى 1000000دج مع الاستفادة من الاعفاء الضريبي على العتاد الممول، وهذا ما جعل الطلب على هذا القرض كبير مقارنة بقروض الوكالات المذكورة سابقا.

الشكل رقم(8): عدد القروض الاستثمارية في اطار تدابير الدعم (ANSAJ, CNAC ANJEM) الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات 2015-2018.

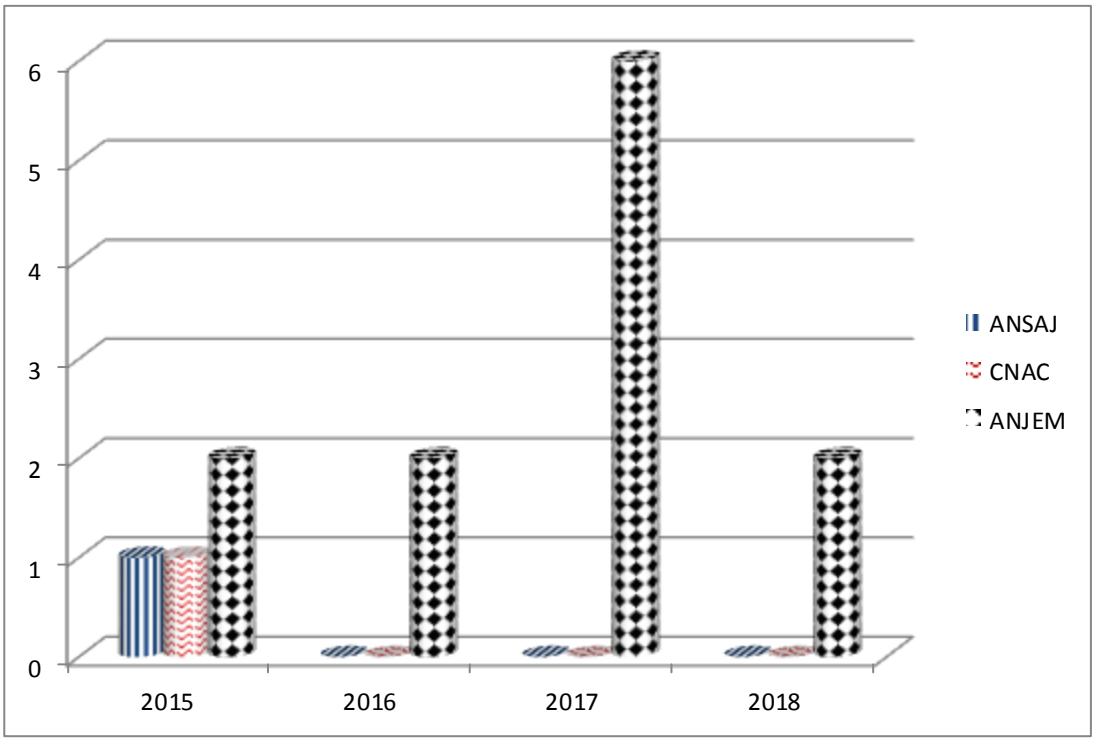

المصدر: من اعداد الطالبين بناءا على الإحصائيات المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

نلاحظ من خلا الشكل (8): أن هناك طلب واحد على كل من قرضANSAJ و CNAC في سنة 2015، وانعدام كلي في 2016-2017-2018، أما بالنسبة لقروض ANGEM فهناك تذبذب من سنة لأخرى، وبالتالي يتضح أن معظم القروض الممنوحة كانت في إطار تدابير الدعم ANGEM لأن حدود مبالغها صغيرة وملائمة لنشاطات المنطقة مقارنة بـ ANSAJ وCNAC.

خامسا: قرض البناء الريفي(السكن الريفي):

جاء هذا القرض في إطار تطوير الوسط السكني (الريفي) وذلك من خلال الأشكال الآتية:

1- بناء مسكن ريفي.

2- توسيع مسكن ريفي.

3- ترميم أو تجديد مسكن.

***شروط الاستفادة من القرض:**

- الجنسية الجزائرية.
- ألا يتعدى سن الزبون 65 سنة كحد أقصى.

ـ التمتع بالأهلية القانونية وقت صدور الموافقة على التمويل.

ـ تقديم شهادة التأهيل للاستفادة من دعم الدولة تمنح من طرف اللجنة الولائية المعنية.

ـ عقد الملكية أو شهادة الحيازة مسجلة ومشهورة لدى المحافظة العقارية المختصة إقليميا في حال عدم وجود عقد الملكية.

ـ كشف راتب ثابت على الأقل بـ: SNMG x 1.5 (الأجر الوطني أدنى المضمون).

ـ شهادة السلبية من المحافظة العقارية المختصة إقليميا.

ـ المساهمة الشخصية 10% على الأقل من قيمة المشروع.

***نسبة الفائدة:**

تحدد نسبة الفائدة بـ 06% ويتم تدعيمها تبعا لسلم الأجور المذكور أدناه:

الأجور التي تساوي أقل من (06) مرات SNMG:

-01% على عاتق الزبون.

-05% على عاتق الخزينة العمومية.

الأجور التي هي بين 06 و12 مرة SNMG:

-03% على عاتق الزبون.

-03% على عاتق الخزينة العمومية.

***مبلغ القرض:**

إذا كانت الوثيقة المقدمة من طرف طالب القرض عبارة عن شهادة حيازة فإن مبلغ القرض 1.000.000,00دج (واحد مليون دينار جزائري)، وقد يصل الى3.000.000,00 دج (ثلاثة مليون دينار جزائري)، في حالة تقديمه عقد الملكية.

يرتكز مبلغ القرض أساسا على قدرة المديونية الشهرية لطالب القرض بحيث لا يتجاوز تسديده الشهري 33% من راتبه.

المدة القصوى لتسديد هذا القرض هي 15 سنة ترتكز على المديونية الشهرية والسن الذي لا يجب أن يتجاوز 65 سنة (عند تسديد آخر قسط).

***هذا القرض بدون مدة إرجاء (تأجيل).**

***ملف قرض البناء الريفي:**

بالنسبة للأجراء:

ـ طلب عقد عقاري (يملأ من قبل الزبون ملحق لدى الإدارة).

ـ شهادة ميلاد أصلية.

ـ شهادة إقامة.

ـ نسخة من بطاقة الهوية مصادق عليها.

ـ شهادة عدم الخضوع للضريبة.

ـ كشف الراتب لثلاثة (3) أشهر الأخيرة.

بالنسبة لغير الأجراء:

ـ طلب عقد عقاري (يملأ من قبل الزبون ملحق لدى الإدارة).

ـ شهادة ميلاد أصلية.

ـ شهادة إقامة.

ـ نسخة من بطاقة الهوية مصادق عليها.

ـ شهادة الانخراط مستخرجة من صندوق الضمان الاجتماعي لغير الأجراء (CASNOS).

ـ نسخة من السجل التجاري.

ـ شهادة وجود النشاط.

ـ شهادة جبائية سارية المفعول.

***من أجل تهيئة مسكن يتمم الملف بـ:**

ـ شهادة الحيازة أو عقد الملكية مسجل ومشهور لدى المحافظة العقارية.

ـ كشف كمي وتقديري للتهيئة المراد إنجازها مستخرج من قبل مهندس معماري أو مكتب دراسات معتمد لدى البنك.

ـ شهادة السلبية مستخرجة من المحافظة العقارية.

من أجل إعادة، توسعة أو تجديد مسكن يتمم الملف بـ:

ـ شهادة الحيازة أو عقد الملكية مسجل ومشهور لدى المحافظة العقارية.

ـ رخصة البناء سارية المفعول.

ـ كشف كمي وتقديري للتهيئة المراد إنجازها مستخرج من قبل مهندس معماري أو مكتب دراسات معتمد لدى البنك.

ـ شهادة السلبية مستخرجة من المحافظة العقارية.[1]

سادسا: إجراءات منح القروض.

بعد تقديم المستفيد ملف القرض متضمن جميع الوثائق اللازمة الإدارية منها والمحاسبية والمالية والضريبية، بالإضافة الى طلب قرض مكتوب على ورقة وموقع عليها من قبل شخص مؤهل.

[1] بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وكالة تيميمون.

يدرس هذا الطلب أولا علي مستوي الوكالة لمعرفة قدرتها علي تلبية الطلب في أجل أقصاه أسبوع من تاريخ إيداع الملف.

أما في حالة عدم قدرة البنك علي تلبية الطلب لأن المبلغ يفوق قدراتها فإنها ترسله الى المستويات الأعلى.

ـ التحليل المالي لملف القرض :

على مستوى قسم القروض في البنك يقوم العامل المسؤول عن هذا القسم بدراسة الوثائق والميزانيات المالية والمحاسبية المقدمة من طرف المستفيد والمذكورة سابقا، وهذا قصد معرفة ربحية أمواله الخاصة ونسبة تغطية الأموال الخاصة للديون وكذلك نسبة المردودية المحققة السابقة في حالة وجودها.

ـ خلاصة الدراسة ورد البنك : (القبول).

بعد الاطلاع علي ملف القرض ودراسة الجوانب التقنية والاقتصادية للقرض قرر بنك الفلاحة والتنمية الريفية ما يلي: دفع قيمة القرض المقدر بـ.....دج والذي يتوجب على المستفيد إعادته في مواعيد الاستحقاق، و كان رد البنك قبول طلب المستفيد وهذا بمراسلة من قبله موجهة الى طالب القرض صادرة بتاريخ.../.../... تضمنت ما يلي:

ـ مبلغ القرض الممنوح.... دج.

أما فيما يخص الضمانات فيجب إحضارها طبقا لما يلي:

الضمانات التحفظية أو الاحترازية:

ـ شهادة عدم الانتساب إلى الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء.

ـ شهادة عدم الانتساب إلى الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال غير الأجراء.

ـ شهادة ملكية أو مقرر استغلال الأرض الفلاحية بصفة رسمية من قبل التعاونية.

ـ محضر زيارة ميدانية لمحل مزاولة النشاط محرر من طرف البنك.

الضمانات الحقيقية الحاضرة:

ـ إمضاء سند الأمر الحامل لقيمة القرض ممضى وموقع من طرف المقترض وعليه طابع جبائي قيمة20دج.

ـ المساهمة الشخصية.

ـ إمضاء رسالة سقوط أجل القرض.

ـ رهن العقار المملوك للمقترض بموجب عقد الامتياز(المقوم من طرف خبير معتمد لدى المجلس ومتعاقد مع البنك تعادل قيمته مبلغ القرض الممنوح أو تفوقه).

ـ تعهد توثيقي برهن العتاد الذي سيتم اقتنائه (محل القرض).

ـ تعهد توثيقي برهن السيارة أو الجرار اللذان سيتم اقتنائهما بمناسبة الحصول على القرض.

- تعهد توثيقي بالتأمين على العتاد محل أو موضوع القرض مع بوليصة التأمين محررة لصالح البنك لاستحقاق التعويض على التأمين في حالة حصول أي مخاطر.
- وكالة توثيقية تعطي الحق للبنك بالرهن والتأمين وإعادة التأمين في حالة عدم قيام الزبون بذلك، تسجل هذه الموافقة، كما يسجل فيها كل المعلومات السابقة الذكر وهي تمثل شروط منح القرض، و كل ما يتعلق بإجراءات التسديد، و نسبة الفائدة المطبقة وغرامة التأخير وغيرها من الشروط الخاصة بالبنك.

أما فيما يخص رسالة القبول والتي تمنح للمقترض على مستوى الوكالة بعد توصلهم مباشرة برخصة القرض وهذا من أجل إحضار الضمانات المطلوبة منه في أقرب وقت ممكن.

بعد إحضار جميع الوثائق والضمانات المطلوبة فإن المكلف بالملف على مستوى الوكالة يقوم بإيفاد الملف إلى المجموعة الجهوية للاستغلال وبالضبط لدى مصلحة الشؤون القانونية لتثبيت هذه الضمانات أي دراسة مدى قانونيتها ومطابقة الضمانات والوثائق مع رخصة القرض، حيث يوقع من طرف مدير المجموعة الجهوية للاستغلال والمكلف بالمصلحة وبعد أيفاد هذه الوثيقة إلى الوكالة يقوم المكلف بمصلحة القروض بتحرير اتفاقية القرض بناء على كل المعطيات السابقة وبناء على ذلك يمنح للمقترض شيكات بنكية بعدد الفواتير النموذجية.

المطلب الثاني: التحليل الاحصائي لتمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية-وكالة تيميمون- للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات 2015-2018

بعدما تعرفنا على مختلف القروض التي يمنحها البنك، يأتي الدور على التحليل الاحصائي لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث سنتطرق في هذا المطلب الى تحليل حجم القروض الممنوحة حسب نوع النشاط، وكذا مكانة بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة تيميمون) في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أولا: حجم القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب نوع النشاط:

سنتناول في هذه النقطة حجم القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب نوع نشاطها فلاحية وغير فلاحية.

الجدول رقم(6): حجم القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى إقليم تيميمون

نوع النشاط	2015		2016		2017		2018	
	عدد القروض الممنوحة	%	عدد القروض الممنوحة	%	عدد القروض الممنوحة	%	عدد القروض الممنوحة	%
نشاط فلاحي	13	76.47	16	88.89	61	91.04	33	94.29
نشاط غير فلاحي	4	23.53	2	11.11	6	8.96	2	5.71
المجموع	17	100	18	100	67	100	35	100

المصدر: من اعداد الطالبين بناءا على المعطيات المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

يمول بنك الفلاحة والتنمية الريفية نوعين من الانشطة، فلاحية وغير فلاحية، حيث بلغت في سنة 2015 عدد القروض الممنوحة للنشاط الفلاحي 13 قرض أي بنسبة 76.47%، وفي النشاط غير فلاحي هناك 4 قروض بنسبة 23.53%، بالنسبة لسنة 2016 كانت الأغلبية للنشاط الفلاحي بـ 16 قرض بنسبة 88.89%، والنشاط غير فلاحي قرضان بنسبة 11.11%، أيضا في سنة 2017 هناك 61 قرض للنشاط الفلاحي بنسبة 91.04%، و6 قروض للنشاط غير فلاحي بنسبة 8.96%، وأخيرا في سنة 2018 نجد 33 قرض للنشاط الفلاحي بنسبة 94.29%، وقرضان للنشاط غير فلاحي بنسبة 5.71%، وبالتالي نستنتج أن البنك يمول بدرجة كبيرة المشاريع الفلاحية والتي هي من اختصاصه وكذلك اهتمام الدولة بقطاع الفلاحة في الآونة الأخيرة، مما جعلها توفر جميع الامكانيات اللازمة لتلبية حاجيات المستثمرين.

الشكل رقم (9): القروض الممنوحة حسب نوع نشاط المؤسسة خلال السنوات 2015-2018.

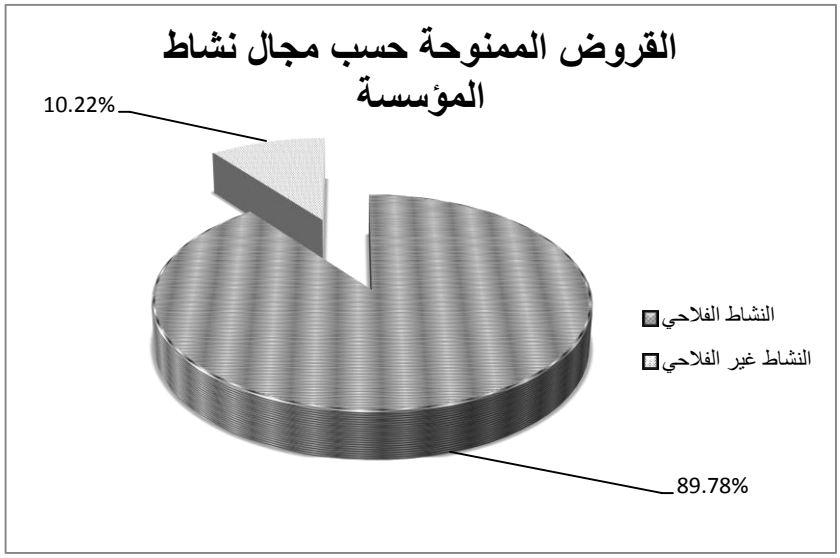

المصدر: من اعداد الطالبين بناءا على الإحصائيات المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

من خلال الشكل (9): يتبين أن معظم القروض التي يمنحها البنك توجه للمشاريع الفلاحية بدرجة كبيرة بنسبة 89.78%، أما بالنسبة للمشاريع غير فلاحية فلها 10.22% فقط ، مما يدل أن البنك يهتم بالجانب الفلاحي، وكذلك كثرة المستثمرين الفلاحيين في منطقة تيميمون.

ثانيا: مكانة بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب مؤسسة الدعم ANSAJ ، خلال السنوات 2015-2018.

سنبرز في هذه النقطة المكانة التي يحتلها بنك الفلاحة والتنمية الريفية من حيث تمويله للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المنطقة.

الجدول رقم (7): مكانة بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب مؤسسة الدعم ANSAJ ، خلال السنوات 2015-2018.

البنوك التجارية	عدد المؤسسات الممولة	%
BDL	34	44.74
BADR	19	25
BNA	16	21.05
CPA	7	9.21
المجموع	76	100

المصدر: من اعداد الطالبين اعتمادا على المعطيات المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSAJ.

حسب معطيات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSAJ ، هناك 76 مؤسسة صغيرة ومتوسطة مولت خلال 4 سنوات 2015-2016-2017-2018 بمنطقة تيميمون، حيث قام بنك التنمية المحلية BDL بتمويل 34 مؤسسة بنسبة 44.74%، ومول بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR 19 مؤسسة بنسبة 25%، أما البنك الوطني الجزائري BNA فقد مول 16 مؤسسة بنسبة 21.05%، والقرض الشعبي الوطني CPA قام بتمويل 7 مؤسسات بنسبة 9.21%، وبالتالي تبين لنا ان بنك الفلاحة والتنمية الريفية يصنف ثاني بنك بعد بنك التنمية المحلية من حيث تمويله للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في منطقة تيميمون، وذلك لكثرة الاستثمارات ذات الطابع الفلاحي مثل تربية الدواجن، استصلاح الأراضي الزراعية ... .

الشكل رقم (10): نسبة تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSAJ خلال السنوات 2015-2018.

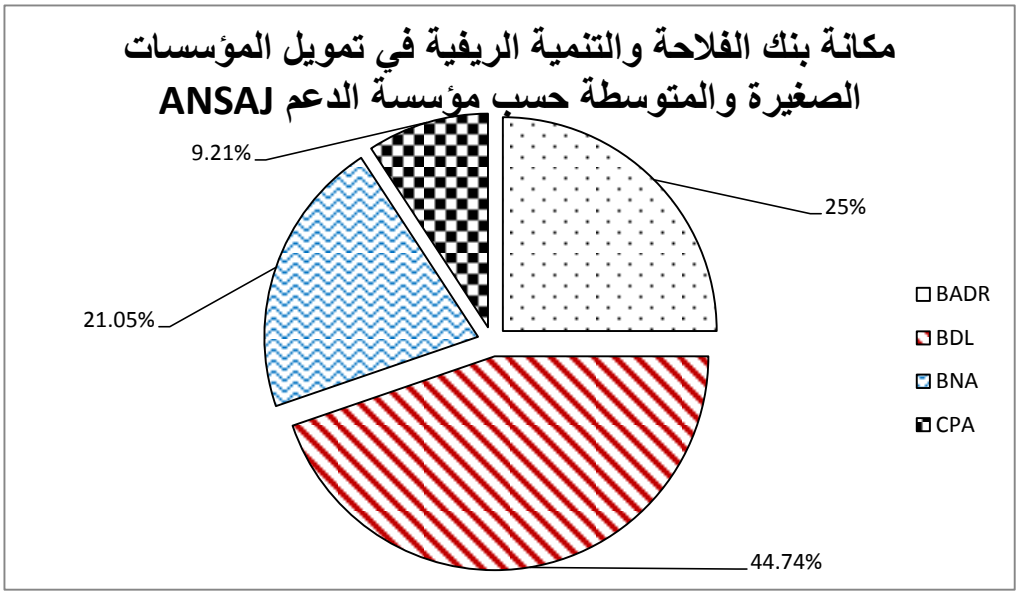

المصدر: من اعداد الطالبين بناءا على الإحصائيات المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSAJ.

من خلال الشكل(10): يتضح لنا أن معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتواجدة داخل اقليم منطقة تيميمون، يساهم في تمويلها BDL بنسبة 44.74%، ذلك لأن هذا البنك يمول مشاريع مختلفة صناعية، سكنية، مشاريع التنمية المحلية ...، يليه بنك BADR بنسبة 25%، لأن هذا الأخير معظم تمويلاته تنصب في النشاط الفلاحي، ثم BNA بنسبة 21.05%، و CPA بنسبة تمويل 7%، اذن فإن بنك BADR لديه مركز فعال في تمويل نشاطات المنطقة خاصة الفلاحية منها.

- **استعراض أهم النتائج المتوصل إليها:**

بعد دراستنا لمساهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة توصلنا لجملة من النتائج وهي كالتالي:

- قرض التحدي يعتبر من أكثر القروض التي يتعامل بها بنك الفلاحة والتنمية الريفية.
- قلة تعامل بنك الفلاحة والتنمية الريفية مع القطاعات غير فلاحية، وذلك لتراجع الاقبال على هذا التمويل من البنك.
- القطاع الأكثر تمويل والأكثر استقطاب هو القطاع الفلاحي والزراعي لكثرة المستثمرين في هذا القطاع.

ـ يعتمد بنك الفلاحة والتنمية الريفية إجراءات صارمة من خلال الشروط والمدة المطلوبة لطلب القرض من أجل ضمان استرجاعه.

ـ يحتل بنك الفلاحة والتنمية الريفية المرتبة الثانية من حيث تمويله للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ـ تعتبر البنوك المصدر الأساسي لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال منحها لعدة أنواع من القروض.

ـ نقص مصادر التمويل لإنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة بسبب الشروط المفروضة على القروض والضمانات المطلوبة.

➢ مناقشة النتائج المتوصل إليها ومقارنتها بالدراسات السابقة:

ـ يعتمد بنك الفلاحة والتنمية الريفية إجراءات صارمة من خلال الشروط المفروضة لطلب القرض من أجل ضمان استرجاعه، وهذه النتيجة تتماشى مع ما توصلت إليه دراسة (شلايف فاطمة الزهراء ومراسلي كريمة).

ـ أن التمويل يعتبر بمثابة عصب الحياة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا ما توصلت إليه دراسة (سماح طلحي).

ـ قلة مصادر التمويل لإنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة بسبب الصعوبات المالية والقانونية، وهذا ما يتوافق مع دراسة (لعلى محمد و ضويو محمد منير).

ـ هدف البنوك من تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو زيادة ربحية البنك، وهذا ما توصلت إليه دراسة (برجي شهرزاد).

خلاصة الفصل الثاني

من خلال هذا الفصل المتعلق بالدراسة الميدانية لمساهمة البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية ـ وكالة تيميمون ـ وذلك بالاعتماد على المعلومات والاحصائيات المقدمة منه والتي قمنا بتحليلها ومناقشة نتائجها، حيث استخلصنا في هذا الجانب جملة من النتائج:

ـ أن أغلب المؤسسات المستفادة من التمويل من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية هي مؤسسات فلاحية.

ـ يعتبر قرض التحدي من أهم القروض التي لها إقبال من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ـ تعتبر وكالة الدعم ANJEM أكثر الوكالات تعاملا مع بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

رغم مساهمة البنوك في توفير التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مازالت تحتاج هذه الأخيرة إلى مزيد من الاهتمام من أجل الوصول إلى تحقيق أهدافها.

خاتمة

مهما كان النظام الاقتصادي السائد، فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلعب دورا أساسيا في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، إلا أن هذا الدور يختلف حجمه وأهميته لاختلاف الأهداف التي تسعى إليها هذه المؤسسات لتحقيقها، لذلك تتجه الكثير من الدول ومنها الجزائر، إلى الاهتمام بهذه المؤسسات باعتبارها النموذج الأمثل لمعالجة مشكل البطالة.

عالجنا في الفصل الأول من الدراسة مفاهيم البنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والعلاقة التي تربط بينهما ومختلف الدراسات السابقة في موضوع البحث، وفي الفصل الثاني تعرضنا إلى تعريف مكان الدراسة وأنواع القروض التي يقدمها بنك الفلاحة والتنمية الريفية وإجمالي احصائيات المؤسسات الممولة من طرف البنك حسب قطاعات النشاط ونسب التمويل من خلال الاحصائيات المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة تيميمون– محاولين الاجابة على إشكالية البحث الرئيسية والمتمثلة في مدى مساهمة البنوك في تمويل احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومن خلال محاولتنا الاحاطة بجميع الجوانب المتعلقة بالموضوع، استطعنا التوصل إلى هذه النتائج التي تثبت أو تنفي فرضيتنا في البحث والتي نوردها في ما يلي:

ـ تقدم البنوك التجارية مختلف أنواع القروض لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل قيامها ومزاولة نشاطها، مما يضمن للبنك الحصول على أرباح.

ـ تفضل البنوك ربط علاقات تمويلية مع تلك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي دخلت في مراحل النمو والتوسع، وهذا نتيجة قدرة هذه البنوك على قياس مردوديتها وتقدير خطر اقراضها، وخصوصا تلك المؤسسات التي توطن حساباتها لدى هذه البنوك.

ـ تفرض البنوك على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عند منحها للقروض شروط صارمة وضمانات كبيرة تثقل كاهل المؤسسات مما تفقد صاحب المؤسسة روح الحماس.

ـ معظم تمويلات بنك الفلاحة والتنمية الريفية ـ وكالة تيميمون ـ موجهة لتمويل النشاط الفلاحي.

ومنه كل النتائج المتوصل إليها تثبت صحة الفرضيات.

الاقتراحات والتوصيات:

ـ تفعيل دور المؤسسات الحكومية المتخصصة في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ـ تنشيط دور حاضنات الاعمال ودعمها وتدريب العاملين عليها من أجل خلق مؤسسات رائدة وقادرة على المنافسة مستقبلا.

ـ مساهمة كل مؤسسات المجتمع في نشر ثقافة الاستثمار والعمل الحر.

ـ تقديم امتيازات تحفيزية لصالح المؤسسات قصد تشجيع نشاطها وتقدمها.

ـ إنشاء مراكز لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالتعاون مع الجامعات بغرض تأهيل وارشاد أصحاب المشاريع وتقديم مساعدات فعلية وملموسة في الادارة.

آفاق الدراسة:

تعتبر دراسة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حقلا واسعا وحديثا للبحث فيه لذا اقترحنا هذه الجوانب كي تكون موضوع أبحاث علمية مستقبلا:

- آليات تفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية الاقتصادية المحلية.
- دراسة الموضوع مع توسيع عينة الدراسة على المستوى الوطني.
- تفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشغيل والقضاء على البطالة.
- دور نظام المشاركة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

قائمة المراجع

قائمة المرجع والمصادر:

الكتب:

1 ـ انس البكري، وليد صافي، النقود والبنوك، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، الطبعة الأولى، 2009م/1430هـ.

2 ـ خالد أمين عبدالله، العمليات المصرفية، دار وائل للنشر، 1998.

3 ـ مجدى محمود شهاب، اقتصاديات النقود والمال، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، 2000.

4 ـ محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة، الأزاريطة، 2005م.

5 ـ عادل أحمد حشيش، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي ، دار الجامعة الجديدة، الأزاريطة، 2004.

6 ـ عبدالغفار حنفى– عبدالسلام أبو قحف، إدارة البنوك وتطبيقاتها، دار المعرفة الجامعية، الأزاريطة، الطبعة الأولى، 2000.

الاطروحات والمذكرات:

1 ـ برجي شهرزاد، مذكرة لنيل شهادة الماجستير بعنوان اشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2012/2011.

2 – خوني جمال، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي علوم الاقتصادية، بعنوان استراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، 2015/2014.

3 ــ لعلى محمد. ضويو محمد منير، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، بعنوان دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2017/2016.

4 ــ عليان نبيلة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، بعنوان الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العقيد اكلي محمد أولحاج – البويرة، 2015/2014.

5 ـ سماح طلحي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، بعنوان دور البدائل الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2014/2013.

6 – شلايف فاطمة الزهراء. مراسلي كريمة، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، بعنوان دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجيلالي بونعامة، خميس مليانة، 2017/2016.

الملتقيات:

1 ــ عبدالعزيز قتال، سارة عزايزية، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، بعنوان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر واقع وافاق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، يومي 07/06 ديسمبر 2017.

مراجع باللغة الأجنبية:

1- JOHN- AKAMELU CHITOM RACHEAL & MUOGBO UJu, S. PHD, EUROPEN JOURNAL OF BUSINESS, ECONOMICS AND ACCOUNTONCY ,THE ROLE OF COMMERCIAL BANKS IN FINANCING SMALL AND MEDIUM SIZE ENTERPRISES IN NIGERIA, VOL.6, NO. 3, 2018.

الملاحق

مبلغ..... دج حرر ب: .... بتاريخ : .....

ب : .... بتاريخ : ..... يـــدفع مقـــابل هـــذا الأمـــر
لصالح بنك الفلاحة والتنمية الريفية .
سبعة ملايين وثلاثمائة خمسة وثلاثون ألف وخمسمائة واثني عشرة دينار جزائري و خمسة عشر سنتيم

المقابل : **القرض الموسمي الرفيق 2017/2016**

المكتتب

تيميمون

الـــــتوطن

... .. CA19

بنك الفلاحة والتنمية الريفية
شركة ذات أسهم
تأسست بموجب المرسوم 13 مارس 1982
المقر الرئيسي بالجزائر العاصمة
17 شارع العقيد عميروش
س.ت رقم 00 ب 0011640 الجزائر

مبلغ539.581.63 دج حرر ب: .... بتاريخ : .....

ب : .... بتاريخ : ..... يـــدفع مقـــابل هـــذا الأمـــر
لصالح بنك الفلاحة والتنمية الريفية .
خمسة وتسعة وثلاثون ألف وخمسمئة وواحد وثمانون دينار و 63 سنتيم

المقابل : **القـرض التحدي**

المكتتب

تيميمون

الـــــتوطن

.... 300 CA19

بنك الفلاحة والتنمية الريفية
شركة ذات أسهم
تأسست بموجب المرسوم 13 مارس 1982
المقر الرئيسي بالجزائر العاصمة
17 شارع العقيد عميروش
س.ت رقم 00 ب 0011640 الجزائر

تيميمون في :.....

الاســــــــم واللقـب:

تاريخ ومكان الازدياد:

العنـــــــــــــوان:

بطاقة التعريف الوطنية رقم:

الصادرة بتاريخ:

تعهـــد

بموجـب هذه الوثيقة أتعهد ببيـع منتوجي من الحبـوب للموســم الفلاحي 2017/2016 إلى تعاونية الحبوب والبقول الجافة لـ..... ، كما أتعهد بتسديد مبلغ الدين الناتج عن القرض الموسمي (الرفيق) الذي استفدت منه من طرف بنك الفلاحـــة والتنمية الريفيـة بـتيميمون وذلك بالترخيص لبنك الفلاحة والتنمية الريفية بتيميمون بالاقتطاع المباشر من المبــالغ المسددة لصــالحي من طرف تعاونيـة الحبوب والبقول الجافة (CCLS) بعد عملية الحصاد.

مصـــادقـة البلـديـــة

إمضـــــــــاء المعنى

الرقم:..... /16
التاريخ: ../../2016

عقد فتح اعتماد مع قيد لامتياز رهن حيازي على ألآلات وعتاد تجهيز (شخص طبيعي)

أن الموقعين أدناه:

بنك الفلاحة التنمية الريفية وباختصار ب.ف.ت.ر(شركة مساهمة) برأس مال حالي قدره ثلاثة وثلاثون مليار دينار جزائري (33.000.000.000.00)دج والكائن مقره الرئيسي بالجزائر العاصمة 17 شارع العقيد عميروش مسجلة بالسجل التجاري بالجزائر العاصمة رقم 00 ب 0011640 المذكور أدناه بالبنك الممثل من طرف السيد ..... المعين بموجب القرار رقم .../..... بتاريخ .../..../ ..... بصفته مديرا للمجمع الجهوي للاستغلال تيميمون .

العنوان:.....

له صلاحية لإمضاء الوثائق الحالية .----------من جهة

والسيد/ الاسم و اللقب: ..... المولود .../..../..... بـ :..... حسب شهادة الميلاد رقم ..... الصادرة بتاريخ ..../..../..... عن بلدية ..... و الساكن ..... ، الحامل لرخصة السياقة رقم: ...../..... سلمت بتاريخ: ...../...../..... عن ولاية ..... ، صاحب ..... ترخيص للشروع في العمل على العقار المراد رهنه والمبين أدناه

الجنسية: جزائـريـة.

المهنة : فـــلاح.

العنوان الشخصي الكامل : بلدية ..... –.---------- **من جهة أخرى**

يصرح السيـد: .....

قبل عرض موضوع العقد أنه اشترى لمزاولة نشاطه المهني أدوات ومعدات التجهيز التالي تبيينها والمعينة في الخبرة المنجزة من طرف مكتب الدراسات والخبرة العقارية في الميدان الفلاحي .... الكائن مقره بحي .... الكتلة أ رقم ....بتاريخ:.../..../..... كالتالي:

- 01 مرش محوري بمساحة 30 هكتار في حالة جيدة و مستعملة بكل لوازمه .
- 01 محول كهربائي 160ك ف
- 01 مضخة غاطسة و لواحقها.
- 01خزانة كهربائية

والمبلغ الإجمالي للخبرة 5 100 000.00 دج خمسة ملايين و مئة الف دينار جزائري.

اتفقا وقررا ما يلي:

المادة الأولى: فتح اعتماد (قرض)

بموجب هذا العقد، يمنح بنك الفلاحة والتنمية الريفية **للسيد: .....**

قرضاً يقدر ب: 2 249 819.38 دج مخصصاً بالذات لقرض فلاحي موسمي الرفيق 2017/2016 في حالة حدوث ضرر كلي أو جزئي يتعهد المقترض بتبليغ بنك الفلاحة والتنمية الريفية فوراً عن حدوث هذا الضرر.

المادة الثانية: الشروط ومدة القرض

يصبح القرض محل هذا الاعتماد منتجاً للفوائد طبقاً للشروط الخاصة المذكورة في اتفاقية القرض ومن المتفق عليه صراحة أنه فيما إذا

(01)

ارتفعت نسبة خصم البنك الجزائري المعمول بها حالياً فإن نسبة فوائد هذا القرض تخضع هي الأخرى لعلاوة إضافية مساوية لهذه الزيادة وعلى بنك الفلاحة والتنمية الريفية إشعار المدين فيما يخص تطبيق النسبة الجديدة للفوائد وفي حالة رفض المدين لهذه الزيادة فله الحق في تسديد مبلغ القرض الذي منح له أو الباقي منه ويصبح هذا المبلغ بمجرد الرفض مستحقاً وواجب الآداء.

ويتم تسديد المبلغ الأصلي لهذا القرض وكذلك الفوائد وجميع الملحقات الأخرى في مقر بنك الفلاحة التنمية الريفية، بموجب هذا العقد أو في أي مكان في الجزائر والذي ارتأى أن يختاره ولا يتم ذلك إلا بالنقود الجاري بها العمل.

بالإضافة إلى الشروط سواء العامة منها أو الخاصة المنصوص عليها في الاتفاقية المبرمة بين البنك و المقترض من المهم تذكير شروط القرض الآتية :

منح القرض لمدة: 01 ســنة.

يبدأ من أول استعمال وهذا ما تم قبوله من طرف السيد ..... والذي يلتزم علاوة ذلك بتسديد الدين عند حلول أجل الإستحقاق المتفق عليه .

يلتزم السيد ..... بتسليمه لبنك الفلاحة والتنمية الريفية كافة ارقام أعمال وهذا إلى غاية إنقضاء كل ديونه بما فيها الأصل وكذا الفوائد

من المتفق عليه صراحة أنه يحق لبنك الفلاحة والتنمية الريفية أن يسحب من كل حساب مفتوح على دفاتره أو سندات باسم المقترض، كل المبالغ التي أصبحت مستحقة وواجبة الدفع بصفة أو بأخرى.

المادة الثالثة: تعبئة الدين

بغرض تعبئة الدين يحتفظ بنك الفلاحة والتنمية الريفية بحق الزام المقترض اكتتاب سندات لأمر بمبلغ القرض الأصلي زيادة على الفوائد، الرسوم، العمولة وقيمة القرض الممنوح وهذه السندات تمثل قيمة القرض موضوع هذا العقد.

ويمكن للبنك ان يشترط الاكتتاب لوضع المبلغ تحت تصرف المقترض

المادة الرابعة: الإستحقاق المسبق

يفسخ العقد و يصبح كامل المبلغ مستحق الأداء بما فيه أصل الدين، الفوائد الرسوم واللواحق وواجب الدفع فوراً إلى بنك الفلاحة والتنمية الريفية كما يسقط أي حق للمقترض في طلب قرض آخر في حالة عدم التنفيذ أو خرق أحد الالتزامات المنصوص عليها في هذا العقد خمسة عشرة (15) يوماً بعد تبليغه بواسطة رسالة مسجلة (موصى عليها) مع إشعار بالوصول، دون اللجؤ إلى إجراء قضائي في أي حالة من الحالات التالية:

1- في حالة عدم الدفع في الأجل المحدد لإهتلاك القرض أو لأحد السندات المكتتبة مقابل القرض.

2- في حالة الإفلاس، التصفية القضائية، التسوية الودية المصادق عليها في حالة التوقف عن النشاط أو الدفع.

3- في حالة ما إذا لم يتمكن لأي سبب كان بنك الفلاحة والتنمية الريفية أن يقوم على الوجه الصحيح بالدرجة الأولى بقيد الرهن على ألآلات وعتاد التجهيز المستغل من طرف المقترض أو يكون هناك قيد لفائدة البائع أو دائن آخر .

4- في حالة بيع اختياري أو قضائي لآلات وعتاد التجهيز موضوع الرهن أو في حالة إيجار تسيير أو في حالة المساهمة بهذه الآلات وعتاد التجهيز كحصة في شركة بأي صفة كانت .

5- في حالة ما إذا كان المقترض محل متابعة أيا كانت طبيعتها نتيجة لالتزامات ضريبية

6- في حالة ما إذا كان المقترض محلاً لمتابعة قضائية بسبب اكتسابه لأرباح غير مشروعة تؤدي إلى المصادرة الجزئية أو الكلية لأمواله

7- في حالة الدمج أو الحل بغض النظر عن السبب.

8- وفي الحالات الأخرى المنصوص عليها قانوناً

وعليه فالمبالغ التي أصبحت مستحقة ستنتج فوائد بالنسب المحددة في إتفاقية القرض الممضاة من طرف السيد: .....

وبنك الفلاحة

والتنمية الريفية وسيتم رأسملة هذه الفوائد كل ثلاثة أشهر بقوة القانون.

(02)

المادة الخامسة: الشرط الجزائي

في حالة ما إذا إضطر بنك الفلاحة والتنمية الريفية أن يسترجع دينه بأن يستصدر أمراً بالدفع أو يرفع دعوى قضائية أو يتخذ أي اجراء آخر، فله الحق في احتساب تعويض بنسبة 08 % وذلك زيادة على النسبة المتفق عليها والتي تحسب إبتداءاً من تاريخ حلول الدين وتبقى المصاريف التي رسمت أو التي يمكن رسمها في كل الأحوال على عاتق المقترض.

المادة السادسة الرهن الحيازي

للتأمين وضمان سداد القرض محل هذا الإعتماد بما فيه المبلغ الرئيسي الفوائد، العمولة ،المصاريف وكل اللواحق وكذا تنفيذ بنود وشروط هذا القرض، يخصص المقترض **السيد:** ..... رهنا حيازياً على آلات وعتاد التجهيز المعينة أعلاه لصالح بنك ا لفلاحة والتنمية الريفية، طبقاً للمادة 156 وما يليها من القانون التجاري في حدود المبلغ الأصلي المقدر بـ: 2 249 819.38إضافة إلى جميع الفوائد،و العمولة، واللواحق الأخرى، بموافقة المقترض يتفق الطرفان صراحة على أن هذا الرهن الحيازي ينعقد دون أي تجديد أو أضرار بحيث لا يمكن لهذا الرهن أن يؤثر على طبيعة ونطاق

جميع التعهدات وكذا كل الضمانات الأخرى العينية منها أو الشخصية التي قدمت أو تقدم من المقترض أو من الغير لصالح بنك الفلاحة والتنمية الريفية .

المادة السابعة: وضع اللوحة

- لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، في جميع الحالات، أن يضع على نفقة المقترض، متى أراد ذلك وبصفة بارزة لوحة مثبتة على أية قطعة من أدوات ومعدات التجهيز المرهونة، وذلك تطبيقاً لأحكام المادة 154 من القانون التجاري.
- توضع هذه اللوحة بصفة بارزة ومثبتة وتتضمن مكان وتاريخ ورقم قيد الإمتياز المتعلقة به.
- لا يجوز أن تكون العلامات الموضوعة على هذا النحو معرضة للهلاك أو الإنتزاع أو إخفاء المعالم قبل إنقضاء إمتياز بنك الفلاحة والتنمية الريفية المرتهن أو شطبه .
- يصبح المقترض حارساً ومسؤولاً عن آلالات ومعدات التجهيز المرهونة، كما يسمح لبنك الفلاحة والتنمية الريفية من التأكد في أي وقت عن حالة وتواجد هذه المعدات.
- لا يجوز للمقترض أن يقوم بالمعارضة في إجراء هذا التدبير وإلا تعرض للعقوبات المنصوص عليها في المادة 167 من القانون التجاري والمادة 376 من قانون العقوبات .

المادة الثامنة: التأمينات

يلتزم المقترض بتأمين ألآلات وعتاد التجهيز موضوع الرهن مع حلول بنك الفلاحة والتنمية الريفية محل المؤمن له ضد كل الأخطار بما فيها السرقة والحريق وكوارث المياه لمدة لا يمكن أن تقل عن الفترة المتفق عليها لاسترجاع الدين، وحتى استرجاعه الفعلي، بحيث يكون التعويض عن الضرر المؤمن لا يقل عن مبلغ الدين.

ويلتزم المقترض باحلال بنك الفلاحة والتنمية الريفية محله في المطالبة بالتعويض واستلام مبلغ التعويض.

وعلى المقترض ان يعلم بنك الفلاحة والتنمية الريفية خلال شهر ابتداء من تاريخ ابرام عقد القرض بقيامه بالتأمين والحلول ويبلغه نسخة من وثيقتي التأمين والحلول الصادرتين عن شركة التأمين برسالة موصى عليها مع اشعار بالوصول.

يتعهد المقترض بأن تجدد التأمين إلى حين السداد الكلي للقرض بما فيه المبلغ الأصلي، الفوائد، العمولة، المصاريف واللواحق.

ولا يجوز طلب فسخ التأمين لأي سبب كان إلا بموافقة مسبقة وكتابية من بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

يتعهد المقترض بدفع أقساط التأمين بالضبط عند حلول الأجل المحدد ويقدم لبنك الفلاحةوالتنمية الريفية كل البيانات عند أول طلب .

في حالة إخلال المقترض بإلتزاماته هذه،يحق للبنك أن يقوم بالتأمين على حساب المقترض الذي قبله صراحة المقترض وهكذا تصبح المبالغ المدفوعة للتأمين مضمونة بهذا الرهن الحيازي كما هو الشأن فيما يخص المبلغ الأصلي واللواحق.

في حالة حدوث ضرر كلي أو جزئي ء تعهد المقترض بتبليغ بنك الفلاحة والتنمية الريفية فوراً عن حدوث هذا الضرر قصد تمكينه، على ذمة

المقترض، من تعيين ممثل عنه في عمليات الخبرة وبتقييم الأضرار وتحديد التعويضات.

تنفيذاً للتفويض الذي اكتتبه المقترض لفائدة البنك يجب دفع كل التعويضات مباشرة بين يدي بنك الفلاحة والتنمية الريفية دون الرجوع ولا حتى موافقة المقترضة وهذا ماتم الإتفاق عليه.

يبلغ محتوى هذا العقد إلى شركة التأمين على نفقة المقترضة، بحيث تدفع مبالغ التعويض مباشرة من شركة التأمين لبنك الفلاحة والتنمية الريفية بواسطة إيصالات عادية دون حضور أو موافقة المقترض.

المادة التاسعة: التصريحات

تصرح المقترضة ما يلي:

أنها ليس ولم تكن قط في حالة إفلاس أو تصفية قضائية أو في حالة توقف عن الدفع وأنها لم تقدم أي طلب مصادقة على تسوية ودية.

أنه لم تمنح أي إمتياز لبائع ولا رهن ولا أي امتياز لفائدة أي شركة تأمين على ألآلات وعتاد التجهيز المرهون.

وأنها غير متابعة من قبل الخزينة العامة ولا المصالح الجبائية ولا أي مصلحة تملك امتياز بقوة القانون على ألآلات وعتاد التجهيز .

المادة العاشرة: دفع الحقوق والرسوم

تتحمل وتسدد المقترضة كل الرسوم أياً كانت طبيعتها وكل المصاريف المتعلقة والناتجة عن هذا العقد وذلك بتعهد صريح تطبيقاً لأحكام هذا العقد

المادة الحادية عشر : إختيار الموطن

لتنفيذ أحكام هذا العقد يختار المتعاقدان موطناً لهما

بالنسبة لبنك الفلاحة و التنمية الريفية بوكالتها الكائنة : الوكالة المحلية بتيميون

بالنسبة للمقترض:محل إقامته المبين أعلاه.

المادة الثانية عشر: اختصـــاص القضـــاء

كل النزاعات الناشئة عن تطبيق أو تفسير أحكام هذا العقد تعرض بإرادة الطرفين على محكمة : ..... القسم التجاري.

المادة الثالثة عشر: السلطات

يخول لحامل نسخة من هذا العقد جميع السلطات للقيام بجميع الإجراءات القانونية لتسجيله واشهاره .

-التسجيل

يسدد مبلغ الرسم:.....

حرر في ثلاث نسخ وعن حسن نية

المقـترض

والتنمية الريفية

قرئ و صودق عليه

.....

بنك الفلاحة

رقم التسجيل: تاريخ التسجيل:	مأمور السجل التجاري

(04)

الــرقم: /0000

التاريخ:0000/00/00

عقد تخصيص رهن عقاري

حضر لدينا السيد: السـيـد: ،المولود خلال : القا طن: الحامل لبطاقة التعريف الوطنيـة رقم.

المسلمة في من طرف : . مهنته المالك للعـقار الآتي تعيينه فيـما بعد بصـفته مدينا أصليا

للقرض الذي سيمنح له .

بإعتباره مدين أصلي من مـن جهة .

بنك الفلاحة و التنمية الريفية (شركة مساهمة)برأسمال حالي قدره: ثلاثة و ثلاثون مليار دج (33.000.000.000) و الكائن مقره الرئيسي بالجزائر العاصمة 17

شارع العقيد عميروش الممثل من طرف السيد: / المعين بموجب القرار رقم 2006/207 بتاريخ بتاريخ بصفته مديرا

ب.....

الدائن الحاضر من الجهة الثانية

البـــــــــيان

إستنادا إلى رخصة القرض المحررة من طرف البنك المذكور أعلاه بتاريخ : رقم و إستنادا إلى عقد القرض المبرم بين السيد و البنك

المذكور أعلاه فإن هذا الأخير منحه قرضاً فلاحيا موسميا موسم قدره : دج (

) بتاريخ : لمدة **سنة**

واحدة (1) بفائدة قدرها 06.25 %مدعمة من طرف الدولة مائة بالمائة في حالة التزام المقترض بتسديد الدين في الآجال المتفق عليها مع البنك ،على خلاف ذلك يتحمل المقترض أعباء الدين المتمثلة في مبلغ القرض و الفوائد الناتجة عنه و كذا جميع الملحقات كما أن هذه الفائدة تخضع للتعليمة الخاصة بالقرض الرفيق على مستوى البنك.

و من المتفق عليه أنه فيما إذا إرتفعت نسبة خصم البنك الجزائري المعمول بها حاليا فإن نسبة فوائد هذا القرض تخضع هي الأخرى لعلاوة إضافية مساوية لهذه الزيادة وذلك في الحالات المنصوص عليها في التعليمة الخاصة بالقرض الرفيق.

و على بنك الفلاحة و التنمية الريفية إشعار المدين فيما يخص تطبيق النسبة الجديدة للفوائد و في حالة رفض المدين الأصلي لهذه الزيادة فعليه تسديد مبلغ القرض الذي منح للمقترض ،و يصبح هذا المبلغ بمجرد الرفض مستحقا و واجب الآداء .

يتم تسديد المبلغ الأصلي لهذا القرض و كذلك الفوائد و جميع الملحقات الأخرى في مقر بنك الفلاحة و التنمية الريفية بموجب هذا العقد .

تخصيص الرهـــــــــن

لضمان تسديد مبلغ القرض المشار إليه اعلاه مع فوائده وكذا ملحقاته من طرف السيد الذي طلب منه البنك المذكور أعلاه تخصيص رهن عقاري من الدرجة الأولى فإنه استجاب هذا الأخير لطلبه وقدم رهنا عقاريا كضمان للقرض الممنوح له من طرف البنك ،هذا العقار الآتي تبينه أدناه مع كل ما يحدث من تغير وتجديد فيه مستقبلاً.

العقار: عـقا ر يـتـمـثـل فـي قطعة أرض فلاحية موجودة بولاية ..... :..... بلدية ..... المنطقة (.....)مساحتها ..... (..... متر مربع) وهي مبينة في المخطط الطبوغرافي الصادر عن مصلحة مسح الأراضي.

ولاية ..... . والتي تحمل رقم 20 من قرار التقسيم رقم 230 الصادرعن .....بتاريخ.

حدودالقطة ..... كالتالي: من الشمال : القطعة رقم ..... ومن الجنوب ممر والقطعة رقم ..... ومن الشرق ممر والقطعة رقم ..... ومن الغرب ممر و القطعة رقم ..... حدود القطعة رقم :..... كالتالي: من الشمال : القطعة رقم ..... ومن الجنوب القطعتين رقم ..... ومن الشرق القطعة رقم .... ومن الغرب القطعة رقم .....

أصل الملكية

أن العـقارالمرهون في هذا العقد آل إلى السيد: بموجب عقد بيع محرر من طرف مديرية أملاك الدولة ..... بناء على الوصل رقم :.... ضفحة ..... بتاريخ : ..../..../..... المسجل بتاريخ .../..../..... لدى مكتب التسجيل ..... المشهور لدى المحافظة العقارية ..... بتاريخ :...../..../..... مـجلد ...../.... إيـــداع رقم :...../.....

أن السيد : قدم هذا العقا ر لبنك الفلاحة و التنمية الريفية باعتباره مستفيدا من القرض الذي منح له .

الشروط والتكاليف

تم تخصيص هذا الرهن وفقا للشروط والإلتزامات العادية والقانونية الجارية في مثل هذا الشأن لاسيما الآتي ذكرها:

1 . يلتزم المدين بضمان وفاء مبلغ الدين لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة .... ويطبق هذا الالتزام سواء حال حياة المدين أو وفاته وفي حالة وفاته ينتقل هـذا الإلتزام إلى ورثته على أن تكون صفة الرهن منحصرة في العقارات المرهونة .

2 . يجب على المدين القيام بالإصلاحات والترميمات اللازمة التي تتطلبها طبيعة العقارات ولا يمكنه أن يقوم بأي شيء من شأنه التخفيض من قيمة العقارات المرهونة بأي وجه أوتصرف كما لايمكنه ترتيب رهن آخر على العقارات المذكورة لأي كان .

3 . في حالة عدم تسديد القرض في أجاله فإن أي ترميمات أو تحسينات يدخلها مالك العقارات الراهن السيد : على العقار محل هذا العقد سواء كان ذلك بتشييدات \ قضائية أو عجزعن الوفاء .

ه) في حالة الرهن الحيازي والعقاري .

و) في حالة ما إذا كانت تصريحات المدين الأصلي مزيفة فيما يتعلق بحالته المدنية وبحالة العقار المرهون.

ذ)في حالة عدم احترام شرط من الشروط المذكورة في هذه الوثيقة .

ح)بوجه عام في جميع الحالات المنصوص عليها في القانون.

6 . تسري القواعد العامة المنصوص عليها في المادة 882 وما يليها من القواعد العامة من القانون المدني الجزائري على العلاقة بين الراهن والمرتهن .

7 . يخضع هذا الرهن لجميع النصوص وأحكام إتفاقية القرض والتي تبرم بين المقرض والمقترض و يلتزم الأطراف .بتنفيذها نصاً وروحاً .

الحـــالة المـــدنية

صرح الدائن تحت طائلة العـــقوبات المنصوص عليها قانوناً .

01 . إنه من جنسية جزائرية وإنه ليس في حالة حجز وإفلاس أو تسوية قضائية أو توقف عن الدفع ولم يطلب الاستفادة من التسوية الودية المصادق عليها وأنه غير معني بأحكام النصوص القانونية الجاري العمل بها حاليا المتعلقة باختلاس أموال الدولة وأن العقار المرهون معفى من كل دين وخال من جميع التكاليف وأن المدين الأصلي ولد بالأماكن والتواريخ المذكورة أعلاه وانه لم يتلقى أي عقوبات .

قيد الرهن

سيتم قيد هذا الرهن بمكتب الضرائب والتسجيل ..... في الآجال القانونية لأجل التاشير بهذا الرهن على هامش عقد ملكية الراهن بالمحافظة العقارية .....

المصـــــــاريف

إن مصاريف هذا العقد وجميع مايترتب عليه يتحملها المدين الأصلي بما فيها مصاريف النسخة التنفيذية.

المـــــــوطن

لتنفيذ هـذا العـقـد وتوابعه العادية والقانونية إختار الأطراف موطـنهم القانوني بمحل سكناهم المذكور أعلاه .

التسجـــــــــيل

تسجـــــيل حقـــــــوق التسجـــيل طبقاً لأحكام قانون التسجيل المعدل والمتمم .

إثباتاً لما ذكـــــــر

حــرر هذا العقد .....: بتاريخ

وبــعـد التـــحرير أمــضاه الطرفين

المدين الأصلي ***بنك الفلاحة و التنمية الريفية***

اللقب والاسم : .....
النشـــــــاط : .....
العنـــــوان : .....

ســيدي مديــر بنك الفلاحة والتنمية الريفية
المجمع الجهوي للاستغلال تيميمون

رسالة سقوط أجل القرض

إنـــــي أعترف بأني مدين نحو مؤسستكم بمبلغ ..... دج
الذي يــمثل مبـــلغ قـــرض الاستثمار طويل المـــدى الـذي منحتموني أيـــاه.
إني أكتتب لصالحكم (10) عشرة من سندات الأمـر كل واحد ة بمبلغ .....دج
كمــا أني ألتزم بإرجاع المبلغ مع الفـــوائد الســارية علــى مـدى (08) ثمانية سنوات .
وفي حالة عدم دفع قسط واحد من الأقساط المترتبة علي فإن جميع الأقــساط المتبقيـــة فـــي ذمتي ســـــوف تــصبح ملـــــزمة الدفع دون اللجـــــوء إلى الإحتـــــجاج.
أنني أعتـــرف طــوعاً بأن إمضائي لسندات الأمر المذكورة أعلاه لايتضمن ولايعنـــي تجـــــديد لـــــــديني مـــن طــرف مـــؤسستكم .
إنـني ألـــتزم أيضــاً بـــدفع كـــل المصـــاريـــف الخاصــة بالإجـــراءات المحتمـــــل إتخـــاذها ضـــدي بعـــد أول طـــلب منـــــكم .

أرجـــوا أن تتقبـــلوا سيـــدي المـــدير تحـــياتي الخالصـــة.

حرر بتيميمون في ...../2016

<u>ختم وتوقيع المدين</u>

مساهـــــمة البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

CONTRIBUTION OF COMMERCIAL BANKS IN FINANCING SMALL and MEDIUM SIZE ENTERPRISES

Par: Khanfsi Mohammed Abdelnasser , Malek Said **Director: Bakadi Messaoud**

الملخص :

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المحرك الأساسي للتنمية الاقتصادية وذلك من خلال مساهمتها في توفير مناصب الشغل وزيادة الناتج المحلي الخام وترقية الصادرات الوطنية، ورغم الجهود المبذولة من أجل تطوير هذا القطاع، إلا أنه يعاني لعديد من المشاكل أهمها مشكل التمويل الذي يقع على رأس تلك المشاكل وذلك نتيجة لتفاعلها وارتباطها مع باقي المشاكل الأخرى.

وتهدف هذه الدراسة إلى البحث في موضوع الدور الذي تلعبه البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حتى تضمن استمراريتها وتطورها وفقا لما يتماشى مع الاحتياجات التمويلية لهذه المؤسسات.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وكالات الدعم، التمويل، القرض.

Abstract

Small and Medium Enterprises are the main engines of economic development through their contribution to job creation, increasing the gross local product and the promotion of national exports. Despite the efforts exerted to develop this sector, it suffers from many problems. the most important of which is the problem of financing, for their interaction and association with other problems.

The aim of this study is to examine the role played by banks in financing small and medium enterprises to ensure their continuity and development in line with the financing needs of these institutions.

Key words: Small and medium enterprises, Bank of agriculture and rural development, Support agencies, Finance, Credit.